



جُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِ
وَدَارَةُ التَّحْقِيقِ الْعِلْمِيِّ
جَامِعَةُ سَامَرَاءَ
كَلِيَّةُ التَّرْبِيَّةِ

مجلة سُرِّيَّةٌ

لِلدِّرَاسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ

مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية التربية في جامعة سامراء

المجلد الثامن عشر / العدد الحادي والسبعون / السنة السابعة عشرة

١٤٤٣هـ / آذار ٢٠٢٢م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ٢٣٤١ لسنة ٢٠١٩

ISSN 1813-1735



مجلة سمرقند

للدراسات الإنسانية

مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية التربية في جامعة سامراء

المجلد الثامن عشر / العدد الحادي والسبعون - السنة السابعة عشرة

١٤٤٣ هـ

آذار ٢٠٢٢ م

الرمز الدولي: ISSN 1813 – 1735

رقم الايداع في دارالكتب والوثائق ببغداد ٢٣٤١ لسنة ٢٠١٩

الهيئة الادارية

رئيس هيئة التحرير:	أ.د. إحسان طه ياسين	قسم علوم القرآن
مدير التحرير:	أ.م.د. قيس علاوي خلف	قسم اللغة العربية
مدقق اللغة العربية:	أ.م.د. رعد سرحان ابراهيم	قسم اللغة العربية
مدقق اللغة الانكليزية:	أ.م.د. سيف حبيب حسن	قسم اللغة الانكليزية
الشؤون الادارية والفنية:	أ.م.د. فاروق شاكر محمود	كلية التربية

ISSN : 1813 – 1735

الشؤون المالية: السيد حسان علي حسين

E-mail:

srmraj@uosamarra.edu.iq

البريد الالكتروني:

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



أعضاء هيئة التحرير

- أ.د. اسماعيل يوسف اسماعيل / كلية الآداب / جامعة المنوفية / مصر
- أ.د. ساجد مخلف حسن / كلية الآداب / جامعة سامراء / العراق
- أ.د. شفاء ذياب عبيد / كلية التربية / جامعة سامراء / العراق
- أ.د. عمر محمد علي / كلية الآداب / جامعة حلوان / مصر
- أ.د. كمال بن صحراوي / كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية / جامعة ابن خلدون / الجزائر
- أ.د. محمد صالح خليل / كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة / جامعة سامراء / العراق
- أ. ياسر محمد صالح / كلية التربية / جامعة سامراء / العراق
- أ.م.د. سعيد بن محمد القرني / كلية اللغة العربية / جامعة أم القرى / المملكة العربية السعودية
- أ.د. صباح حمود غفار / كلية التربية / جامعة سامراء / العراق
- أ.م.د. ليلى خلف السبعان / كلية الآداب / جامعة الكويت / الكويت
- أ.م.د. جنان احمد عبدالعزيز / كلية التربية / جامعة سامراء / العراق

ISSN : 1813 – 1735

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

تعليمات النشر في مجلة (سر من رأى)



ترحب مجلة (سر من رأى) العلمية المحكمة بإسهام الباحثين في القطر وسواه من الأقطار، فتخطو بهم ومعهم خطوات واثقة نحو مستقبل مشرق في نواحي الحياة، وفيما يأتي بعض ضوابط النشر فيها:

الأسس الفنية والتنظيمية

- ❖ تستقبل المجلة البحوث العلمية في مجالات العلوم الانسانية كافة.
- ❖ تقوم هيئة التحرير بالبحوث علمياً مع خبراء مشهود لهم بالكفاية العلمية في اختصاصهم الدقيق.
- ❖ ترفض المجلة نشر البحوث التي لا تطابق منهج البحث العلمي المعروف.
- ❖ يلزم الباحث بالأخذ بما يرد من ملحوظات حول بحثه، من خلال ما يحدده الخبراء المقومون.
- ❖ أن لا يكون البحث مقدماً إلى مجلة أخرى، ولم ينشر سابقاً، وعلى الباحث أن يتعهد خطياً بذلك.
- ❖ يشترط أن يقوم الباحث ببحثه المقدم.
- ❖ يثبت على الصفحة الأولى ما يأتي: (عنوان البحث، والاختصاص الدقيق للبحث، واسم الباحث، ولقبه العلمي، ومكان عمله، وبريده الإلكتروني، ورقم هاتفه، وكلمات مفتاحيه باللغتين العربية والانكليزية)، وفي حالة وجود أكثر من باحث تذكر أسماءهم وعناوينهم، لتسهيل عملية الاتصال بهم.
- ❖ يطبع موجزا للبحث في صفحة مستقلة، وباللغتين العربية والإنكليزية، على أن لا يزيد عن صفحة واحدة.
- ❖ يعتمد أسلوب البحث العلمي في كتابة هوامش البحث ومصادره، ويعتمد الباحث المنهج البحثي الخاص باختصاصه، وتذكر الكتب المستعملة في البحث على النحو الآتي: اسم الكتاب، واسم المؤلف، ورقم الطبعة، ومكان النشر، وجهة النشر، وسنة النشر، والجزء (إن وجد)، والصفحة.
- ❖ أما الدوريات فتكتب على النحو الآتي: اسم الدورية، وعددها، وتاريخ صدورها، وجهة الإصدار، والصفحة.

ISSN : 1813 - 1735

- ❖ لا يعد قبول النشر ملزماً للمجلة بنشر البحث العلمي ضمن الاعداد إلا ما يليق بسمعتها الدولية.

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

الأسس الطباعية للبحث



- ❖ يطبع البحث على الآلة الحاسبة، وعلى ورق حجم (A4) وبوجه واحد.
- ❖ لا يتجاوز عدد صفحاته (٢٠) صفحة بما فيها: البيانات، والخرائط، والمصورات، وإذا زاد البحث على ذلك يتحمل الباحث دفع مبلغ (٢٠٠٠) دينار عن كل صفحة إضافية، على أن تقدم النسخ الأصلية الخاصة بالأشكال والخرائط على ورق (تريست)، وبواسطة برنامج (Microsoft Word).
- ❖ بعد الأخذ بملحوظات المقومين يرفق قرص (CD) مع البحث المصحح.
- ❖ تكون الطباعة بحرف (Simplified Arabic)، وبحجم (١٤).
- ❖ تكتب الهوامش في آخر البحث بنفس خط المتن، وبحجم (١٢)، على أن تذكر معلومات المصدر كاملة عند وروده أول مرة، لتغني عن كتابة قائمة للمصادر.
- ❖ يقسم البحث على مقدمة وعناوين مناسبة تدل عليه، لتغني عن قائمة المحتويات.
- ❖ لا تلزم المجلة بإعادة البحث إلى صاحبه، إذا اعترض على نشره الخبراء، ويكتفى بالاعتذار.
- ❖ منهج البحث العلمي والتوثيق من سمات المجلة المحكمة.
- ❖ تعنون المراسلات باسم (رئيس التحرير) أو مدير التحرير.
- ❖ إذا كان البحث يحتوي على آيات قرآنية، يكون نمط الآيات وفق برنامج مصحف المدينة ولا يتم نشر البحث خلاف ذلك.

مجلة سر من رأى

جمهورية العراق . سامراء . كلية التربية . ص ب ١٦٥

ISSN 1813-1735

مدير التحرير: د. قيس علاوي خلف

البريد الإلكتروني للمجلة:

مجلة للدراسات الإنسانية محكمة متخصصة
E-mail: srmraj@uosamarra.edu.iq

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

الاشتراك في المجلة



تدفع المؤسسات الحكومية والجامعات ومراكز البحث بدل اشتراك قدره (٢٥٠٠٠) دينار داخل القطر للعدد الواحد وتخاطب سكرتارية المجلة على العنوان المدرج في أدناه لغرض الاشتراك أو التبادل.

المراسلات

د. قيس علاوي خلف

مدير تحرير مجلة سر من رأى

جمهورية العراق / سامراء

ص.ب/١٦٥

البريد الإلكتروني للمجلة

E-mail: srmraj@uosamarra.edu.iq

مجلة سر من رأى

ISSN : 1813 – 1735

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة العدد

الحمد لله الذي أكرمنا بخير كتاب أنزله، وشرفنا بخير نبي أرسله، والصلاة، والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

تمضي مجلة سر من رأى للعلوم الإنسانية في طريقها الذي اختطته، من حيث المنهجية الرصينة التي اعتمدها في نشرها للبحوث في مختلف التخصصات الإنسانية، وذلك ما جعلها قبلة كثير من الباحثين، والناشرين الذين يحرصون على إنجاز بحوث تحترم القراء، وعلميتهم فعلى الرغم من اتباعها ضوابط مهنية، وعلمية صارمة إلا ان البحوث الواردة إليها في تزايد كبير، ومستمر، وكادر المجلة يعاهد الأساتذة، وطلبة العلم بالسير على تطوير، ورفع معايير النشر في كل اتجاه.

والله ولي التوفيق والله ولي التوفيق

مجلة سر من رأى

الأستاذ المساعد الدكتور

قيس علاوي خلف السامرائي

ISSN: 1813 - 1735

مدير التحرير


مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

رقم القبول	المحتويات	الصفحة
محور اللغة العربية		
١١٠٣	استدراكات ابن مالك على النحاة في كتابه "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" د. مازن دحام سالم الخزرجي كلية الإمام الأعظم الجامعة / قسم اللغة العربية	٢٢-٣
٩٥٩	التدوير بين التشكيل الكتابي والتشكيل الشفوي في شعر سعاد الصباح أ.د. محمد محمود الدوخي / كلية الآداب جامعة تكريت م.م. سعد رفعت سرحت / مديرية تربية صلاح الدين	٤٢-٢٣
١٣٢٠	التشبيه المبتكر في حديث الرسول ﷺ بين التوصيف والإنجاز أ.م.د. آزاد حسان حيدر جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الانسانية / قسم اللغة العربية	٦٦-٤٣
٧٦٦	الدلالات الصرفية في نونية أبي البقاء الرندي د. رنا طلال سليمان قسم اللغة العربية: - كلية التربية للعلوم الانسانية/ جامعة الموصل	٩٦-٦٧
١٢٤٦	القيم الأخلاقية (الإيجابية والسلبية) في شعر مقطعات صدر الإسلام م.م. صلاح نجم الدين أمين جامعة كركوك / كلية الآداب / قسم اللغة العربية / أدب إسلامي	١٢٠-٩٧
١٣٧٢	المستوى الدلالي في كتاب سيويه د. مي فاضل جاسم الجبوري كلية اللغة العربية - جامعة أم القرى - مكة المكرمة	١٤٢-١٢١
١١٦٩	النحو القرآني عند ابن هشام الأنصاري في ضوء مراعاة المعنى أ.م.د. شيماء رشيد محمد زنكنة (جامعة رابرين / كلية التربية / قسم اللغة العربية) الباحث: نازاد وسو شيخه / مديرية التربية / السليمانية - رانية	١٧٢-١٤٣

١٧٣-٢٠٤	النظرية الثقافية في التاريخ للأدب العربي د. عيسى بن سعيد بن عيسى الحوقاني / أستاذ مساعد - جامعة نزوى - سلطنة عمان	٩٢٩
٢٤٠-٢٠٥	تجليات الحجاج في سورة القصص أ.م.د. مرتضى عبد النبي الشاوي الباحثة: ايمان عبد جاسم كلية التربية القرنة / جامعة البصرة	٦١٩
٢٤١-٢٥٨	تشكيل اللوحة شعرياً في نماذج مختارة من قصيدة النثر في العراق بعد ٢٠٠٣ م أ.م.د. أحمد عزوي محمد م.م. زينة وليد خالد جامعة سامراء / كلية التربية	١٠٩٧
٢٥٩-٢٧٦	توظيف ظاهرة (الحمل على المعنى) محاولة منهجية لتصوّر المعنى الكامن وراء اللفظ الظاهر أ.م.د. قاسم محمد أسود جامعة ديالى - كلية التربية الأساسية - قسم اللغة العربية	١٢٥٦
٢٧٧-٣٠٤	دالية المتنبي في هجاء كافور الاخشيدي - مقارنة أسلوبية أ.م.د. صالح ملا عزيز قسم اللغة العربية / كلية التربية / جامعة صلاح الدين / أربيل	١٠٧٨
٣٠٥-٣٢٢	شعر البطولة في غرض الفخر عند شعراء الرابطة م.م. وائل تركي مدحي جاسم الغريري أ.د. شاكر محمود عبد السعدي الجامعة العراقية / كلية الآداب	١٢٣١
٣٢٣-٣٤٠	علم الأصوات الفيزيائي في التراث العربي - دراسة تأصيلية أ.د. إياد سالم صالح جامعة سامراء / كلية التربية د. قتيبة يوسف حميد جامعة سامراء / كلية الآداب	٨٧٨


 <p>٣٦٨-٣٤١</p>	<p>غرض بيان العاقبة في التعبير القرآني دراسة بلاغية في أسلوب النبي والاستفهام م.د. عمار غانم محمد المولى تدريسي ومشرف تربوي في دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية/ نينوى / ديوان الوقف السني</p>	<p>١١١٢</p>
<p>٣٨٤-٣٦٩</p>	<p>فوائت المعاجم من الشعر الجاهلي شعر هاشم بن حرملة الذبياني نموذجًا د. ياسر الدرويش أستاذ مشارك / كلية العلوم الإنسانية / جامعة الملك خالد</p>	<p>١٣٣٩</p>
<p>٤٠٤-٣٨٥</p>	<p>قراءة في منهج كتاب سيبويه في ضوء المناهج اللسانية الحديثة أ.د. عبد الحميد النوري عبد الواحد كلية اللغة العربية - جامعة أم القرى - مكة المكرمة</p>	<p>١٢٤٤</p>
<p>٤٣٤-٤٠٥</p>	<p>لغة كتابة الذات ولغة تفكير الآخر مقاربة في ثيمات المحكي البغدادي لدى الروائيين العراقيين اليهود الجدد أ.م.د. خالدة حاتم علوان وزارة التربية / المديرية العامة للتربية في محافظة بغداد/ الرصافة الاولى/ معهد الفنون الجميلة</p>	<p>١٣٠٢</p>
<p>٤٥٦-٤٣٥</p>	<p>مظاهر تأثير الازدواجية اللغوية في الأداء اللغوي الفصيح لدى متعلمي اللغة العربية في جامعة تلعفر الباحثة: حسينة محمد طاهر جامعة تلعفر / كلية التربية الأساسية / قسم اللغة العربية أ.د. أمين لقمان الحبار جامعة الموصل / كلية التربية / قسم اللغة العربية</p>	<p>١٢٤٣</p>
محور الشريعة		
<p>٤٩٦-٤٥٩</p>	<p>أحكام الصلاة في المركبة المدارية في الفضاء الخارجي أ.م.د. جنيد شريف عبد السامرائي جامعة سامراء / كلية العلوم الإسلامية / قسم الشريعة م.م. بلال محمد عباس العيساوي جامعة سامراء / كلية العلوم الإسلامية / الدعوة والفكر</p>	<p>١٢٣٨</p>

 <p>٥١٦-٤٩٧</p>	<p>الآراء التفسيرية لابن عبد الهادي المقدسي في كتابه (الصارم المنكي في الرد على السبكي) م.م. بشرى مجيد حسن الجامعة العراقية / كلية الإعلام</p>	<p>٦٦٣</p>
<p>٥٣٨-٥١٧</p>	<p>الخيانة الزوجية الالكترونية أثارها واسبابها أ.م.د. حاتم هذال عبد الحميد م. ساهرة هذال عبد الحميد</p>	<p>١٢٥١</p>
<p>٥٦٠-٥٣٩</p>	<p>القول الفصيح في تعيين الذبيح للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) دراسة وتحليل م. جميلة روكان رشيد / كلية العلوم الاسلامية / جامعة ديالى</p>	<p>٤٥٠</p>
<p>٦١٠-٥٦١</p>	<p>حاشية العلامة عبد الرحمن ابن الملا محمد ابن الملا طاهر "البنجويني" (ت: ١٣١٩هـ) على جمع الجوامع وشرحه للمحلي، كتاب: (الاستدلال) - دراسة وتحقيق د. أميد محمد نجمه محمد كلية العلوم الاسلامية - جامعة السليمانية - قسم التربية الدينية</p>	<p>٩٢٧</p>
<p>٦٢٦-٦١١</p>	<p>حكم التعليق في الظهار - دراسة فقهية مقارنة م.م. رنا يونس أحمد السامرائي / جامعة سامراء - كلية التربية أ.د. هاشم فارس عبدون الجبوري / جامعة تكريت - كلية التربية للعلوم الإنسانية</p>	<p>١١٥٥</p>
<p>٦٥٠-٦٢٧</p>	<p>فتوى في حديث " ما من أحد يسلم عليّ إلا ردّ الله روحي عليّ حتى أردّ عليه السلام" للشيخ محمد بن حسن بن أحمد الكواكبي (ت: ١٠٩٦هـ) - (دراسة وتحقيق) م.د. يحيى عبدالسلام يحيى المشهداني تدريسي في المديرية العامة لتربية محافظة الأنبار</p>	<p>١٢٣٣</p>
<p>٦٧٦-٦٥١</p>	<p>قراءة السيدة حفصة (رضي الله عنها) - دراسة تفسيرية م. بسمه محمد عباس دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية / ديوان الوقف السني</p>	<p>١١٣٧</p>
<p>٦٩٨-٦٧٧</p>	<p>صيغ العموم وتخصيصها في آيات وأحاديث العبادات - نماذج مختارة م. جعفر طالب حسين / كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الاسلامية الجامعة</p>	<p>٦٧٣</p>

	<p>معاملة الرسول محمد ﷺ لبني النضير والرد على ما يثار حولها من تحريضات د. مها صالح مطر النعيمي جامعة الموصل / كلية العلوم الإسلامية / قسم العقيدة والفكر والإسلامي</p>	<p>١١٧٧</p>
<p>محور التاريخ والجغرافيا</p>		
<p>٧٣٦-٧٢١</p>	<p>أثر التغيير في كميات الأمطار المتساقطة على الوارد المائي لبحيرة حميرين في محافظة ديالى / العراق للمدة ٢٠١٩-١٩٩٠ أ.م.د. أزهار سلمان هادي أ.م.د. رشيد سعدون محمد جامعة ديالى كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم الجغرافية</p>	<p>١١٨٢</p>
<p>٧٦٢-٧٣٧</p>	<p>الإستراتيجية الصينية في القارة الإفريقية المصالح والتداعيات الأستاذ المشارك: إبراهيم عبد اللطيف عبد المطلب خوجلي جامعة كسلا - كلية التربية - قسم الجغرافيا - السودان</p>	<p>١٠٣٢</p>
<p>٧٩٠-٧٦٣</p>	<p>البحر الأحمر ومشروع قناة البحرين دراسة في التحولات والتطورات د. هند فخري سعيد العراق / جامعة الموصل / كلية التربية الأساسية / قسم التاريخ</p>	<p>١٢٦٢</p>
<p>٨١٠-٧٩١</p>	<p>التباين المكاني لمعامل تعبئة المياه في محافظة بغداد لعام ٢٠١٩ أ.م.د. مي ثامر رجب م. د ذكري عادل محمود جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم الجغرافية</p>	<p>١٠١٦</p>
<p>٨٣٤-٨١١</p>	<p>التحليل الجغرافي لتكرار وشدة واستدامة الجفاف في العراق م.م سارة احمد خلف / المديرية العامة لتربية كركوك م.م عمار عبدالله عبدالقادر / وزارة التربية / مديرية التطوير المؤسسي والتنسيق الحكومي م.م رعد صاحي عليوي / وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم المهني</p>	<p>١٠١٨</p>
<p>٨٥٦-٨٣٥</p>	<p>التحليل المكاني لإنتاج ونقل مياه الشرب المعبأة في مدينة سامراء لعام ٢٠٢٠ م. عمر محمد صالح أحمد السامرائي جامعة سامراء / كلية التربية / قسم الجغرافية</p>	<p>١٢٤٨</p>


٨٩٨-٨٥٧	الحروب البريطانية - البورمية ١٨٢٤-١٨٨٥ م م.د. بكر عبد المجيد محمد / جامعة سامراء - كلية الآداب	١٢٢٠
٩٢٤-٨٩٩	الدستور الكويتي وتعديلاته ١٩٦٢-١٩٩٩ - دراسة تاريخية أ.م.د. حسين عبد الحسين عباس الزهيري كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الاسلامية الجامعة - اقسام ذي قار / قسم التاريخ	١٢١٥
٩٤٨-٩٢٥	الرحلات العلمية من الاندلس الى العراق ومصر من خلال كتاب جذوة المقتبس للحُمَيْدي (ت: ٤٨٨هـ / ١٠٩٥م) م. مهند راضي الخزاعي كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الاسلامية الجامعة / قسم التاريخ	١٠٧٠
٩٧٨-٩٤٩	السفير الفرنسي ارنست كونستانس ودوره السياسي والاقتصادي في الامبراطورية العثمانية ١٨٩٨-١٩٠٩ م د. عماد حمد صالح عبدالحليم الجبوري مدرس / تاريخ حديث / مديرية تربية كركوك.	١١٧٥
١٠١٢-٩٧٩	بنية الزمان والمكان في الخبز الإسلامي م.د.د. وعد محمد حسوني العبيدي المديرية العامة لتربية بابل / قسم تربية الهاشمية	١١٨١
١٠٣٨-١٠١٣	دمى هلنستية من المتحف العراقي - دراسة فنية م. محمد يوسف محمد الجبوري جامعة سامراء / كلية الآداب / قسم الاثار القديمة	١١٤٥
١٠٦٨-١٠٣٩	سياسة قطر تجاه حركة المقاومة الإسلامية حماس ٢٠٠٦-٢٠٠٧ م دراسة في الاحداث والمواقف م.م. فيصل ابراهيم محمد علي الحاج عباس المديرية العامة للتربية في نينوى	٩٣٧
١١٠٨-١٠٦٩	طبيعة مسار العلاقات بين مصر وإيران في ظل الحراك الثوري المصري ٢٠١١-٢٠١٣ (دراسة تاريخية) أ.م.د. محمد سالم احمد الكواز / كلية التربية الأساسية / جامعة الموصل	١١٦٤

 <p>1124-1109</p>	<p>القوى العاملة المجرية في تركيا بين عامي ١٩٢٣-١٩٣٨م أ.م.د. احمد محمود علو السامرائي الباحثة: هيفاء فاروق كريم البياتي جامعة سامراء / كلية التربية - قسم التاريخ</p>	<p>١٢٠٩</p>
<p>1144-1125</p>	<p>كفاءة الخدمات الصحية في مدينة المحمودية لعام ٢٠١٦ أ.م.د. فؤاد جواد مطر الجنابي أ.م.د. سهيلة نجم عبد الابراهيم كلية الآداب / جامعة بغداد</p>	<p>١٢٦٣</p>
<p>1180-1145</p>	<p>نماذج مختارة من المساجد المعلقة م.د. غسان علي مصطفى جامعة سامراء - كلية الآداب - قسم الآثار</p>	<p>١٣٠٤</p>
<p>1216-1181</p>	<p>يهود العراق تاريخيا م.م. صادق محيي علوان وزارة التربية العراقية - مديرية تربية صلاح الدين</p>	<p>١٢٧٣</p>
<p>محور العلوم التربوية والاجتماعية</p>		
<p>1236-1219</p>	<p>تحليل البيئة في تصميم المناهج م. أفراح عادل محمود قسم اللغة الإنجليزية / كلية التربية / جامعة سامراء</p>	<p>١١٨٦</p>
<p>1266-1237</p>	<p>التحصيل الدراسي وعلاقته بالاندماج الجامعي لدى طلبة كلية التربية في جامعة كركوك اريان عبدالله محمد جامعة كركوك / كلية التربية للعلوم الانسانية / قسم العلوم التربوية والنفسية</p>	<p>٨٥٢</p>

 <p>١٢٩٢-١٢٦٧</p>	<p>التكؤ الأكاديمي وعلاقته بالمعتقدات المعرفية لدى طلبة الجامعة</p> <p>أ.م.د. وفاء كنعان خضر</p> <p>جامعة تكريت / كلية التربية للعلوم الانسانية</p>	<p>٨٤٩</p>
<p>١٣١٨-١٢٩٣</p>	<p>التوازن المعرفي وعلاقته بالذكاء الشخصي لدى طلبة جامعة تكريت</p> <p>م.د. رسالة عبد الله خلف</p> <p>جامعة سامراء - كلية التربية</p>	<p>١١٧٣</p>
<p>١٣٤٢-١٣١٩</p>	<p>المتغيرات الحركية الحيوية وأثرها في زيادة مدى الحركة للاعبين المصابين في مفصل الكتف</p> <p>م.م. علاء عبد الله محسن</p>	<p>١١٦٢</p>
<p>١٣٧٢-١٣٤٣</p>	<p>تأثير الديمقراطية الاشتراكية على فكر الاتحاد الوطني الكوردستاني - المؤتمر الثالث نموذجاً - دراسة سياسية ميدانية</p> <p>د. أمير خداكرم محمد على</p> <p>جامعة السليمانية / كلية العلوم الأنسانية / قسم علم الأجتتماع</p>	<p>١١٤٠</p>
<p>١٤٠٠-١٣٧٣</p>	<p>تأثير جائحة كورونا على عقود النقل</p> <p>م.د. خلدون محمد جرو محمد الحمداني</p> <p>كلية السلام الجامعة</p>	<p>١٣٠٨</p>
<p>١٤٢٠-١٤٠١</p>	<p>طبيعة المشكلات الاجتماعية في الاذاعات المحلية</p> <p>دراسة تحليلية - اذاعة القيثارة تكريت FM برنامج نبض الشارع</p> <p>م.م. صهيب مهدي صالح</p> <p>أ. ياسين طه موسى</p> <p>جامعة تكريت - كلية الآداب - قسم الاعلام</p>	<p>٨٧١</p>

محور اللغات الاجنبية

 <p>١٤٤٨-١٤٢٣</p>	<p>تحليل خطابي نقدي لتمكين المرأة في الأدب العربي (رواية جنات وإبليس لنوال السعداوي أنموذجاً)</p> <p>م.م. عبير خلف حسين وزارة التربية - مديرية تربية نينوى أ.م.د. وفاء مظفر علي</p> <p>جامعة الموصل / كلية الآداب / قسم اللغة الإنكليزية</p>	<p>١١٤٦</p>
<p>١٤٦٦-١٤٤٩</p>	<p>رواية لقيطة اسطنبول لاليف شافاق: مقارنة نسوية</p> <p>م. محمود راكان أحمد</p> <p>جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم اللغة الانجليزية</p>	<p>١٠٧٥</p>
<p>١٤٨٢-١٤٦٧</p>	<p>دراسة مقارنة لحذف المبتدأ والخبر في اللغتين الإنكليزية والعربية</p> <p>م. لميس محي الدين توفيق</p> <p>قسم اللغة الإنكليزية / كلية التربية الأساسية / جامعة الموصل</p>	<p>١٠٦٤</p>
<p>١٥٠٤-١٤٨٣</p>	<p>صورة مجتمع الجائحة في رواية الطاعون لكامو</p> <p>أ.م. احمد عبد عباس الجبوري</p> <p>جامعة بابل - كلية الآداب</p>	<p>١٢٠٥</p>
<p>١٥٤٤-١٥٠٥</p>	<p>عملية المقارنة والاختلاف بين الثنائية الدلالية للكلمة والاسماء المركبة</p> <p>لقرى منطقة بهدينان</p> <p>م. ديمان عبدالله عمر م. دلمان قطاس طاهر</p> <p>كلية التربية الأساس - جامعة دهوك</p>	<p>١٢٠٤</p>
<p>١٥٦٦-١٥٤٥</p>	<p>بنية الحجاجية للمسندين - بوون و هبون</p> <p>م. سيروان سمين احمد</p> <p>جامعة كركوك / كلية التربية للعلوم الانسانية / قسم اللغة الكردية</p>	<p>١٢٤٥</p>

 <p>١٦٠٨-١٥٦٧</p>	<p>دور المرأة في المجتمع والأدبيات رواية الهروب من الدقائق الصفراء</p> <p>هلين محمد حسين وارين دلشاد صالح</p> <p>جامعة دهوك / كلية التربية الاساس / قسم اللغة الكوردية</p>	<p>١٢٠٧</p>
<p>١٦٣٢-١٦٠٩</p>	<p>مفهوم الوطن والارض من منظور الشعارين مولانا الرومي ومحوي</p> <p>م. عز الدين صابر محمد</p> <p>جامعة كركوك / كلية التربية للعلوم الإنسانية</p>	<p>١١٦١</p>

مجلة سر من رأى

ISSN : 1813 - 1735

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



الدستور الكويتي وتعديلاته ١٩٦٢-١٩٩٩


دراسة تاريخية

.....

أ.م.د. حسين عبد الحسين عباس الزهيري

كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الاسلامية الجامعة - اقسام ذي قار / قسم التاريخ

البريد الإلكتروني : husseinabdulhussein@alkadhum-col.edu.iq



الملخص

يعد الدستور الكويتي لعام ١٩٦٢ من الدساتير التي شغلت حيزاً بين الباحثين نتيجة للظروف السياسية التي مرت بها المشيخة، ابتداء من محاولات الزعيم عبد الكريم قاسم ضمها إلى العراق في الخامس والعشرين من حزيران ١٩٦١، وانتهاء بعمليات الغزو الفعلي لها في الثاني من اب ١٩٩٠، الامر الذي جعل الكويتيون متمسكين بشكل كبير جداً في إقرار الدستور، والعمل به، والتمسك بمواده، فضلا عن ابعاد اية صيغة تضعف منه، سواء عن طريق الطعن به أو تنقيحه بشكل دوري، لذا كان الكويتيون طواقين إلى عدم الاخلال به مهما حصل؛ كونه يسمح للعائلة الحاكمة بممارسة صلاحياتها الكاملة بوصفها دولة تتبع النظام الديمقراطي على العكس من البلدان المجاورة لها، وهو ما اكسبها الشرعية الكاملة في ذلك، من اختيار لجنة كتابة الدستور حتى اقراره، وليس ذلك فحسب، بل وحتى لجان تنقيح الدستور، وعمليات التنقيح التي أجريت على الدستور ما هي إلا بفعل ضغوط مارسها الامراء ليكونوا أصحاب السطوة الكاملة في داخل الكويت، بما يتناغم مع توجهاتهم، فاستدعى ذلك تعديل أو تنقيح الدستور بصورة مباشرة منهم، لاحتياجات ضرورية دستورية مرت بها الكويت بين عامي (١٩٧٦-١٩٩٩).
قسم البحث إلى موضوعات عدة لتسهيل على القارئ متابعة الاحداث وربطها بشكل واضح ويسير، فكان الموضوع الأول هو (الظروف التي أسهمت في كتابة الدستور الكويتي عام ١٩٦٢)، وناقش الموضوع الثاني، (مناقشات الدستور الكويتي واققراره في المجلس التأسيسي عام ١٩٦٢)، في حين بحث الموضوع الثالث، (تعطيل الدستور الكويتي ١٩٧٦-١٩٩٩).

الكلمات المفتاحية: الكويت، الدستور الكويتي، تعطيل الدستور، مناقشات دستورية، أوضاع الكويت السياسية

The Kuwaiti constitution and its obstacles 1962-1999, a historical study

Dr. Hussein Abdul Hussein Abbas Al-Zuhairi

Imam Al-Kadhim A.S. University College of Sciences / Dhi Qar

Departments

Email: huseinabdulhusein@alkadhum-col.edu.iq

Abstract

The Kuwaiti constitution of 1962 is one of the constitutions that occupied a space among researchers as a result of the political conditions that the emirate went through, starting with the attempts of leader Abdul Karim Qassem to annex it to Iraq on the twenty-fifth of June 1961, and ending with the actual invasion of it on the second of August 1990, which made Kuwaitis. They adhere to a very large extent in approving the constitution, working with it, and adhering to its articles, as well as banning any formula that weakens it, whether by challenging it or revising it periodically, so Kuwaitis were resilient not to violate it no matter what happened, as it allows the ruling family to exercise its full powers. As a country that follows a democratic system, unlike its neighboring countries, this is what has earned it full legitimacy in that.

The research was divided into several topics to make it easier for the reader to follow the events and link them in a clear and easy way. The first topic was (the circumstances that contributed to writing the Kuwaiti constitution in 1962), and the second topic was discussed (the discussions and approval of the Kuwaiti constitution in the Constituent Assembly in 1962), while the third topic was discussed. (Disruption of the Kuwaiti constitution 1976-1999).

Keywords: Kuwait, The Kuwaiti constitution, Suspension of the constitution, Constitutional debates, Kuwait's political situation

أولاً: الظروف التي أسهمت في كتابة الدستور الكويتي عام ١٩٦٢

شكلت الظروف السياسية الداخلية منها والخارجية في صياغة الدستور الكويتي وكتابته، إذ إن انطلاق التظاهرات في شباط من عام ١٩٥٩ التي طالبت بانضمام مشيخة الكويت للجمهورية العربية المتحدة^(١) التي نادى بها القوميون الكويتيون، ورفض الاتجاهات الانفصالية عند الشيوخ الكويتيين^(٢)، إلى جانب المطالبة بإدخال إصلاحات دستورية وسياسية في الكويت وإطلاق الحريات، بالإضافة إلى عقد اجتماع للحركة الوطنية الكويتية في ثانوية الشويخ، والتي ندد المجتمعون فيها بالسياسة البريطانية تجاه البلاد العربية عامة والكويت خاصة، ومهاجمة الحركة الوطنية للأسرة الحاكمة الموالية لبريطانيا، وهو ما أثار الشيوخ ومحاولتهم تهدئة الأوضاع بالتعاون مع بريطانيا^(٣)، الأمر الذي أفضى في نهاية المطاف بحصول الكويت على استقلالها في التاسع عشر من حزيران ١٩٦١، على اثر تبادل مذكرات إنهاء الحماية البريطانية للكويت، بين المقيم البريطاني في الخليج العربي السير ويليام لوس William Luce^(٤)، والشيخ عبد الله السالم الصباح^(٥)، وإلغاء الاتفاقية التي عقدت في الثالث والعشرين من كانون الثاني ١٨٩٩^(٦)، فضلاً عن ذلك أجبرت الظروف الخارجية المتمثلة بمطالبة العراق في عهد عبد الكريم قاسم^(٧) بالكويت في الخامس والعشرين من حزيران ١٩٦١، بوصفها جزءاً من الأراضي العراقية وامتمة للحدود العراقية^(٨). كل ذلك جعل العائلة الحاكمة تتوجه نحو استكمال إجراءات السيادة الوطنية ومن بينها اعلان الدستور.

اصدر الشيخ عبد الله السالم الصباح بتاريخ السادس والعشرين من اب ١٩٦١ مرسوماً متكوناً من مادتين تضمن أسماء لجنة تنظيمية لغرض انتخاب مجلس تأسيسي ومن ثم اعداد دستور للكويت^(٩)، وهو ما قامت به اللجنة بعد أن صدر قانون (٢٥) لعام ١٩٦١ الذي صدر بتاريخ السادس من أيلول من العام نفسه^(١٠)، وانتهت بانتخاب أعضاء المجلس التأسيسي المكون من (٢٠) عضواً منتخبين^(١١)، (١١) عضواً معينين^(١٢) من قبل الشيخ نفسه، وهو أعضاء الحكومة، وانتهى هذا المجلس إلى عقد جلساته وإقرار الدستور^(١٣)، وتم تشكيل لجنة إعداد مشروع الدستور ضمت (٦) أعضاء هم: عبد اللطيف ثنيان الغانم^(١٤)، والشيخ سعد العبد الله السالم الصباح^(١٥)، حمود الزيد الخالد^(١٦)، ويعقوب يوسف الحميضي، وسعود عبد العزيز العبد الرزاق، وعلي محمد الرضوان^(١٧)، كما تمت الاستعانة بالخبرات القانونية للخبير القانوني محسن عبد الحافظ^(١٨). وأتمت هذه اللجنة وضع مسودة الدستور التي عرضت على المجلس التأسيسي لمناقشتها وإقرارها في عام ١٩٦٢.

ثانياً: مناقشات الدستور الكويتي عام ١٩٦٢م

افتتح المجلس التأسيسي أولى جلساته يوم السبت الموافق العشرين من كانون الثاني ١٩٦٢، بحضور (٣٠) عضواً من أعضائه وغياب واحد فقط، وكان من بين الحضور الشيخ عبد الله السالم الصباح، الذي ألقى خطاباً في الحاضرين^(١٩)، ومما جاء في خطابه: "باسم الله العلي القدير نفتح الآن أعمال المجلس التأسيسي لدولة الكويت المستقلة، هذا المجلس الذي يقع على عاتقه مهمة وضع أساس الحكم في المستقبل. لقد كان اعلان استقلال الكويت في التاسع عشر من شهر يونيه (حزيران) الماضي فاتحة عهد جديد للكويت التي ما عرفت منذ وجدت الا الحرية والكرامة... دولة محبة للسلام تسعى الى اقراره وتؤيد كل من يسعى اليه، متمسكة في كل ذلك بميثاق الأمم المتحدة"، وختم الشيخ خطابه بتوجيه جميع الأعضاء بالمحافظة على وحدة الصف وجمع كلمتهم لكي يؤدوا خدمة للشعب الكويتي على أفضل وجه^(٢٠).

احتوى جدول أعمال الجلسة الأولى على مجموعة من الأمور منها انتخاب رئيس المجلس ونائبه، وتعيين مواعيد الجلسات المقبلة، فضلاً عن قراءة الرسائل الواردة للمجلس، وانتخب الأعضاء المرشح الوحيد لرئاسة المجلس عبد اللطيف محمد الثنيان، في حين رشح كل من أحمد محمد الخطيب^(٢١) ومنصور موسى المزدي^(٢٢) للنيابة، فانتخب الأعضاء الخطيب نائباً للرئيس بعد حصوله على (١٩) صوتاً مقابل (١٠) أصوات للمزدي، ووجدت ورقة واحدة بيضاء^(٢٣). ولم يحدد المجلس في جلساته مهمة إقرار الدستور!.

اما الدستور فقد تمت مناقشته في الجلسة (١٧) للمجلس التي عقدت بتاريخ الحادي والعشرين من اب ١٩٦٢، إذ ناقش أعضاء المجلس البند السادس من جدول الاعمال المخصص لمناقشة مشروع دستور الكويت، وأشار فيه رئيس المجلس إلى أن بعض أعضائه طالبوا بتأجيل مناقشة بنوده لحين استكمال دراستهم له، وحدد جلسة الثامن والعشرين من الشهر نفسه أو جلسة الخامس من أيلول ١٩٦٢ موعداً نهائياً للبدء في مناقشاته، إلا أن النائب أحمد خالد الفوزان^(٢٤)، تساءل قائلاً: "يجب ان نحدد موعد مناقشة ولماذا ننتظر؟"، ثم تساءل بعده النائب خليفة طلال الجري قائلاً: "هل مناقشة الدستور ستكون علنية ام سرية؟"، وأجاب رئيس المجلس النائبين بان موعد المناقشة قد تم تحديده بين الجلستين المذكورتين، اما سرية الجلسة من عدمها راجع الى رغبة الأعضاء في ذلك^(٢٥).

بدأ أعضاء المجلس بمناقشة الدستور الكويتي في الجلسة (١٨) المنعقدة بتاريخ الرابع من أيلول ١٩٦٢، وتم قراءة الدستور قراءة أولى من دون مناقشة، إذ أحال رئيس المجلس المناقشات إلى الجلسات اللاحقة، وفي هذه الجلسة تكلم النائب خليفة طلال الجري قائلاً: "سيادة الرئيس الطبعة الأولى وزعت علينا

قبل شهر والآن أدخلت تعديلات على هذه النسخة التي وصلتنا منذ يومين بعض التعديلات في بعض المواد، ولا يجوز ان يناقش الان بعد التعديل بهذه السرعة فأرجو ان تمتد المدة اكثر^(٢٦)، الا ان رئيس المجلس لم يوافق على التمديد بحجة مسؤوليات المجلس الكبيرة، وتحدث وزير الكهرباء والماء الشيخ جابر العلي السالم الصباح، بأن تكون جلسات المجلس على نوعين المواد الحساسة التي تبحث بصورة سرية، والمواد العادية تبحث بجلسات علنية، وقد رد عليه رئيس المجلس بأن ذلك راجع الى أعضاء المجلس في تحديد نوع الجلسة التي يرغبون بها^(٢٧).

تابع أعضاء المجلس مناقشاتهم لمشروع الدستور في الجلسة (١٩) التي عقدت في الحادي عشر من أيلول ١٩٦٢، وبدأ الأمين العام للمجلس بقراءة المقدمة التي جاء فيها: "نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت رغبة في استكمال أسباب الحكم الديمقراطي لوطننا العزيز، وایمانا بدور ها الوطن في ركب القومية العربية وخدمة السلام العالمي والحضارة الإنسانية... وبعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٦٢ الخاص بالنظام الأساسي للحكم في مدة الانتقال، وبناء على ما قرره المجلس التأسيسي، صدقنا على هذا الدستور وأصدرناه"^(٢٨). ومن الغريب ان يقوم الأمير بالمصادقة على الدستور من غير مناقشة من قبل أعضاء المجلس التأسيسي، بل كان من المفترض ان يتم ارساله للتباحث والمداولة لعل هناك تعديلات قد تحصل عليه او تبديل في بعض فقراته وهو ما حصل بالفعل فيما بعد!.

كان أول المتكلمين في الجلسة النائب أحمد الخطيب الذي أشار إلى أن هناك تناقضاً بين المقدمة وبين المواد الدستورية، اذ بيّن بأن المقدمة أكدت على الحرية السياسية، إلا أن بنود الدستور لا تتوافر فيها تلك الحرية، وقد رد عليه الخبير الدستوري عثمان خليل عثمان بأن نصوص الدستور تتضمن الكثير من الحرية السياسية ومن ثم لا يوجد تناقض بين المقدمة وبين بنود الدستور^(٢٩).

رفض أحمد الخطيب رأي الخبير الدستوري، وأكد على ضرورة أن تكون هناك بنود صريحة وواضحة تمنح المواطنين الحقوق السياسية، وهو ما دفع رئيس المجلس إلى الحصول على موافقة الأعضاء عن طريق التصويت على نص المقدمة، وتمت بعدها قراءة بنود الدستور مادة بعد الأخرى^(٣٠).

جاءت المادة الأولى بنصها "الكويت دولة عربية مستقلة ذات سيادة تامة، ولا يجوز النزول عن سيادتها او التخلي عن أي جزء من أراضيها. وشعب الكويت جزء من الامة العربية"، وقد وافق عليها جميع الأعضاء من دون مناقشة^(٣١).

طالب النائب خليفه طلال الجري بتعديل المادة (٢) التي جاءت بنص: "دين الدولة الإسلام، والشريعة الاسلامية مصدر رئيسي للتشريع"، وأشار إلى تعديل عبارته "المصدر للتشريع" بدلاً عن "مصدر رئيسي للتشريع"^(٣٢)، وأصر في كلمته على ذلك؛ إذ علل تمسكه بها بأنه: "إذا أردنا أن نتمسك بالمثل العليا فعلياً أن نفتدي بهذه المادة قولاً وعملاً. فان ذلك معناه تحقيق العدالة الاجتماعية وتحرير الفرد وضمان الحريات على الطريقة التي ارادها الله لعباده... وان ما نقره نحن في مجلسنا الموقر من تشريعات على هدى مما أفاض الله به على رسوله بل نسعى جاهدين باذلين كل جهد لصالح هذه الامة"^(٣٣)، ووافق على المقترح النواب أحمد خالد الفوزان، ونايف الدبوس، وسعود عبد العزيز العبد الرزاق، الامر الذي دفع رئيس المجلس إلى طلب مشورة الخبير القانوني عثمان خليل عثمان، الذي أجاب بأن "الجميع ملتزمون وحريصون على تطبيق احكام الشريعة الإسلامية، التي تحقق المساواة والعدالة الاجتماعية"، وبيّن بان الشريعة الإسلامية قد تركت الباب مفتوحاً للأخذ بالجديد والمستحسن في الحياة العامة، وأكد على "فنظم الدولة في الوقت الحاضر مأخوذ بعضها من الواقع الحديث والبعض الآخر من الشريعة، ومع اننا نريد ان نجعل التزامنا اكثر ما يكون بالشريعة لكننا في الوقت ذاته أردنا ان نتيح للمشرع مجال الاخذ بالقوانين الحديثة التي لم يكن لها أصل في الشريعة"، وأوضح بأن العبارة المعترض عليها لو طبقت بالشكل المطلوب فان المشرع لا يمكنه ان يأخذ بالأمور الجديدة التي ظهرت في الوقت الحالي لأنه سيكون ملتزماً بالنصوص، أما إذا بقيت من دون تعديل فإنها تسمح للمشرع أن يتماشى مع المستجدات، وشدد بأن الشريعة الاسلامية ستكون مقدمة في كل شيء"^(٣٤)، إلا أن النائب أحمد الفوزان أصر على موقفه وقال: "اشكر الخبير على شرحه الوافي تجاه هاتين النقطتين فلا بد ان تطبق هذه الكلمة ونقرها... ولذلك أرى ان تلتزم بالشريعة وان تقطع يد السارق"^(٣٥).

تكلم بعده النائب أحمد الخطيب الذي تساءل بأن "السارق تقطع يده بمعنى الالتزام الحرفي بالنص القرآني ام ان الدولة مسلمة ويجب ان تتمسك بتعاليم الدين الإسلامي الخاص بالعقوبة؟"، وهو ما جعل أحمد الفوزان يصر على قطع اليد، واتباع النصوص القرآنية وتطبيقها كما هي، وفي تلك الاثناء تداخل النائب مبارك الحساوي، الذي طالب بأخذ المقترح المقدم كما هو، وشدد على أنه لا يوجد فرق بين كلمتي "مصدر" التي جاءت في أصل المادة وبين "المصدر" التي عدلت من قبل النواب "فلا داعي ان نقف طويلاً عند كلمه المصدر او مصدر فكلاهما تلتقيان في الفائدة"^(٣٦).

رد عثمان خليل عثمان على كلمة مبارك الحساوي، وأكد بأن الفارق بينهما كبير جداً، وهو متعلق بمدى التزام المشرع بالشريعة الإسلامية، لأن النص المعروف جعل الشريعة مصدراً رئيسياً، وهو ما يفيد المشرع بل ويلزمه بأحكام الشريعة، وعليه عدم تجاوزها الى مصدر غيرها، ما دام فيها حكم شرعي، أما عند جعل العبارة مصدر رئيسي، فان المشرع يمكنه أن ينتقل بين المصادر لأخذ الاحكام "فمعناه انه اذا كان في الشريعة حكم ينظم الموضوع فلا يمكن للمشرع ان يأخذ من مصدر غيرها. وقد يمنع ذلك المشرع من ان ينظم مثلاً عمليات التأمين والبنوك وغيرها من النظم الحديثة"، وهو ما جعل احمد الخطيب يقف الى جانب عثمان خليل عثمان في رده على المعترضين^(٣٧).

إلا أن النائب خليفة طلال الجري أصر على وضع "أل" التعريف على أصل التشريع، بعد أن طالبه رئيس المجلس ببيان موقفه النهائي تجاهها، ومن جانب آخر بين النائب حمود الزيد الخالد بأن لجنة كتابة الدستور قد درست هذه المادة بتمعن، وتساءل: "فما هو مصير نظام الحكم الوراثي الذي لا تعرفه الشريعة الإسلامية. لان الشريعة تقول بالشورى وليس الوراثة"، الامر الذي دفع النائب نايف محمد جاسم الدبوس الى ان يقترح تأجيل المادة ومناقشتها لاحقاً وهو ما حصل بالفعل بعد موافقه غالبية الاعضاء على التأجيل^(٣٨).

تليت المادة (٣) التي نصت على: "لغة الدولة الرسمية هي اللغة العربية" وحصلت الموافقة بالأجماع من دون اعتراض، وعندما وصل البحث في المادة الرابعة التي نصت على "الكويت امانة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح. وينظم توارث الامارة قانون خاص، تكون له صفة دستورية، ولا يجوز تعديله الا بالطريقة المقررة لتعديل هذا الدستور"، طلب رئيس المجلس تأجيل مناقشتها الى جلسات أخرى، وهو ما حصل اذ لم يعترض احد على ذلك^(٣٩).

اعترض النائب عبد العزيز الصقر عند مناقشة المادة (١٦) التي تنص على "الملكية وراس المال والعمل مقومات اساسيه لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية وهي جميعها حقوق فريده ذات وظيفه اجتماعيه ينظمها القانون"^(٤٠)، إذ أشار النائب في كلمته وتطرق الى المواد (١٦-٢٠) الى النظام الاقتصادي وكيفيه تسييره ولكنه لم يوضح حقيقه هذا النظام... اشتراكي او رأسمالي ام موجه ام حر"، رد الخبير القانوني عثمان خليل عثمان على تساؤل النائب الصقر ووضح في كلمته بأن الكويت لن تتماشى مع أي نظام "متطرف" شرقاً كان أم غرباً أي اشتراكي او رأسمالي، وركز في حديثه إلى أن الكويت تعترف "بالملكية الفردية ... ان النصوص تؤيد الملكية الفردية وهذا يعني ان المالك حر في التملك، ولكن ليس ذلك على

حساب المصلحة العامة"، الامر الذي دفع النائب الصقر أن يطلب من الخبير القانوني أن يوضح النظام الاقتصادي الذي تتبعه الكويت^(٤١)، فكان رد الخبير القانوني بأن الحرية تتنافى في نظر الكثيرين مع توجيه لتنافر الكلمتين، وبين امكانيه التوفيق بينهما، عن طريق إن الحرية ليست مطلقه، فهي تقبل التوجيه والتدخل من جانب الدولة، ككل حريه على أن لا تمس المصلحة العامة، إلا أن النائب لم يقتنع بالإجابة، وهو ما دفعه الى تكرار التساؤل "ولكن في رأيي ان اتبين نوع ومدى مساهمه الدولة في الاقتصاد الوطني. فهل يكون الاقتصاد موجها فقط او ان الدولة تتدخل في نطاق واسع"^(٤٢).

استمر الخبير القانوني في رفضه ببيان نوع الاقتصاد الذي تتبناه الكويت بصورة صريحة، وأشار إلى أن "الاقتصاد مشترك بين النشاط الحر والنشاط العام. اما بيان الى اي حد يكون مجال كل منهما فهذا يأتي في القوانين لا في الدستور"^(٤٣).

تداخل النائب أحمد الخطيب واقترح أن تلغى المادة (١٦) كلها على اعتبار إن المواد اللاحقة لها فيها الكثير من التفاصيل، ورفض النائبان مبارك الحساوي، وحمود الزيد الخالد، المقترح الأخير وذكر بأن المادة سليمة من جهة النص والمضمون بعد ان تم دراستها في اللجنة الخاصة بكتابه الدستور^(٤٤).

اردف الخبير القانوني قائلاً: "المادة السادسة عشرة تتحدث على الملكية بصفه عامه سواء كانت الملكية عامه أو خاصة فهي اعتراف بالملكية من اجل تحديد اسس ومعالم المجتمع"، ورد النائب أحمد الخطيب عليه بضرورة حذف كلمة الرأسمالية؛ لأن الكويتيين عند سماعهم لها تتولد لديهم فكرة بأن الكويت رأسمالية، وهو على النقيض تماماً عما هو موجود بين أهالي الكويت من تعاون، وتابعه في الحديث أيضاً النائب عبد العزيز حمد الصقر، وبين بان الكويت ليست بلداً صناعياً، وتدخل الحكومة في النظام الاقتصادي وفي حياه المواطن يجعل الأخير إتكالياً لا سيما بعد دخول الحكومة في دعم الشركات او امتلاكها لأكثر من النصف منها أو نصفها ومن ثم ستكون هي الموجهة، وبعد سجال طويل بين النواب والحكومة، طلب رئيس المجلس من الاعضاء التصويت عليها، أو ان يقدموا تعديلات تكون مقبولة لدى الجميع، وهو ما دفع الخبير القانوني إلى انه سيضع ذلك في المذكرة التفسيرية للدستور، وان نص المادة قسدية أي "مجرد تقرير المبدأ"، وتم تأجيل التصويت عليها الى جلسات أخرى، فضلا عن المادة (٢٠) لارتباطها بالمادة (٢٦)^(٤٥).

حدث نقاش حول المادة (٢٦) التي نصت على: "الوظائف العامة خدمة وطنية تتاط بالقائمين بها ويستهدف موظفو الدولة في أداء وظائفهم المصلحة العامة. ولا يولى الأجانب الوظائف العامة الا في

الأحوال التي يبينها القانون"، بين النائب خليفه طلال الجري الذي طلب من الخبير القانوني تفسيراً لها، وبين الخبير بأن الوظائف العامة هي التي تكون في الحكومة وما يتفرع عنها من وزارات وهيئات، وأكد بأن لا يتولى هذه الوظائف إلا الوطني، ويقصد به من يحمل الجنسية الكويتية حصراً، ولكن الوطني المتجنس لا يتولى الوظائف العامة إلا بقانون خاص، وكل من لا يحمل الجنسية الكويتية يعد أجنبياً من الناحية الدستورية بما فيهم العرب^(٤٦).

حصل خلاف بين اعضاء المجلس حول المادة (٣١) التي نصت على: "لا يجوز القبض على انسان أو حبسه أو تقييده أو تحديد اقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون"، اذ طلب النائب احمد الخطيب تفسير بالكلمة القبض، وهل يدخل ضمنها التوقيف أم لا، فأجابه الخبير القانوني بالإيجاب، وأكد الخطيب في حال القبض ذلك يعد خرقاً صريحاً للدستور، إلا أن النائب عبد الرزاق سلطان شدد على أن تكون هناك شدة وحزم مع اللصوص والمجرمين المحترفين، وضرورة أن لا يتم التعامل معهم بأدب واحترام، وهو ما أيده النائب مبارك الحساوي أيضاً، وعارضهما النائب احمد الخطيب كونه يعد تعدياً على حقوق الانسان، وعدم دخول الكويت الى المنظمات الدولية في حال تضمين عقوبات شديده في الدستور، وهو ما ذهب اليه الخبير القانوني بان تشديد العقوبات او تضمينها في الدستور، يسمح للأخرين في الطعن بها، كما ان انتزاع الاعترافات بالقوة لا يصح ولا يترتب عليها أثر قانوني، الامر الذي دفع احمد الخطيب الى تعضيد الاجراءات الحكومية بعملية الترحيل لكل من يثبت اجرامه داخل الكويت لاسيما من الأجانب، رد رئيس المجلس على المتكلمين قائلاً: "والله إنه عيب، أن يبحث هذا الموضوع في المجلس، وأن هذا الدستور نضعه لأولادنا وأحفادنا وليس للأجانب الذين نضعهم في الطائرة وتسفيرهم. فهذه مسؤوليتنا امام الله والتاريخ والاجيال القادمة"^(٤٧).

أشار الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح إلى أن الحكومة شكلت لجنة لوضع قانون الجزاء وهو سيكون شديداً على المجرمين، ورد عليه النائب احمد الفوزان بأن هذه اللجنة شكلت من (٣) شهور. ولم تستكمل إجراءاتها بعد، وفي هذه الاثناء تقدم رئيس المجلس الى النائب الفوزان بسؤال مباشر "هل انت تقر التعذيب؟" فأجابه الاخير بكلمه "نعم"، وبعد مطالبات من احد النواب بتأجيل الفقرة طلب رئيس المجلس من الاعضاء التصويت عليها فتم له ذلك^(٤٨).

ولم يكن ذلك اخر التدخلات بين اعضاء المجلس، فقد شكلت المادة (٤٠) المتعلقة بالتعليم نقطة للخلاف بين الأعضاء أيضاً والتي نصت على: "التعليم حق الكويتيين، تكفله الدولة وفقاً للقانون وفي حدود

النظام العام والآداب والتعليم الزامي مجاني في مراحله الأولى وفقاً للقانون. ويضع القانون الخطة اللازمة للقضاء على الأمية"، فمنهم من ايدها كما هي، ومنهم من اعترض عليها، وكان لكل عضو وجهة نظر في ذلك، لاسيما ما يخص مجانية التعليم التي اشارت اليها المادة وكذلك المراحل الدراسية، وتباحث النواب في ان تكون المرحلة الثانوية الزامية ومجانية، وهو ما ذهب اليه النائب يوسف خالد المخلد المطيري، ومنهم من حدده بالمراحل الابتدائية فقط مثل النائبين احمد الخطيب ومبارك الحساوي، وقد انهى الجدل حول هذه المادة الخبير القانوني الخبير القانوني الذي اكد على ان قانون التعليم هو الذي يحدد المراحل المجانية والالزامية، وليس الدستور مما جعل الاعضاء يصوتون في النهاية عليها^(٤٩).

دب الخلاف بين الاعضاء في المادة (٤٣) والتي نصت على "حريه تكوين الجمعيات والنقابات على أسس وطنيه وبوسائل سلمية مكفوله وفقا للشروط والايوضاع التي بينها القانون ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام الى اي جمعيه او نقابة"، فقد ابدى النائب محمد رفيع حسين معرفي رغبته بإضافة "لا يخالف الآداب والدين"، مما جعل رئيس المجلس ان يرد عليه بان هذا الدستور للكويتيين فقط، وتساءل النائب محمد يوسف النصف عن مصير النوادي المنتشرة في الكويت لغير الكويتيين مثل نادي الحباري ونادي الأطباء، هل تلغى أم تبقى مستمرة في عملها؟، وقد أجابه الخبير القانوني بأن تلك النوادي تستمر في عملها، وإنما المقصود من المادة الاحزاب والهيئات السياسية التي لا يجوز للأجانب ممارسه عملهم داخل الكويت سياسياً، ومن جانب اخر سارع النائب أحمد الفوزان إلى اظهار تساؤله الى الخبير القانوني "هل يجوز للأجانب تأسيس الجمعيات"، فرد عليه الأخير قائلاً: "من الممكن ان تكون هناك جمعيات خيرية للأجانب وفقاً لقانون الدولة وتمت رقابتها القانونية"، الامر الذي دفع الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح، باستيضاح الفقرة أعلاه بأن الدستور يسمح تكوين الاحزاب السياسية ام لا؟، فأجابه الخبير القانوني بان نص المادة لا يشمل الاحزاب السياسية، وهذا ما جعل النائب احمد الخطيب يؤكد بان مقدمة الدستور قد اعطت الحرية السياسية للمواطن، فكيف هذه الفقرة تمنع احدى حريات تشكيل الأحزاب^(٥٠).

رد الخبير القانوني بأن أصل المادة كانت فيها كلمة "هيئة" المقصود بها ما يسمى ب"الاحزاب السياسية"، إلا أن لجنه كتابة الدستور حذفها، وترك هذا الامر للمشرع القانوني دون كتابته في الدستور، كما منح الحق لأعضاء المجلس بإباحة الاحزاب من عدمها، ويقرر ما يراه مناسباً، اي ان الدستور لا يأمر ولا ينهي في هذا الموضوع^(٥١)، فسارع النائب أحمد الخطيب إلى توجيه سؤال للخبير القانوني جاء فيه: "لو أراد الكويتيون مثلاً ان يعبروا عن آرائهم ضد قاسم مثلاً او تأييدهم للحكومة في مساله سياسيه معينه فهل

يقرها القانون ذلك؟"، فأجابه الخبير القانوني إن كان الغرض الرئيس من الاجتماع خاص لمناسبة معينة حتى وان كان لأسباب سياسية فهو مكفول في المادة ٤٤ من الدستور، أما أن يتحول الى تأسيس حزب او هيئه فهو غير مصرح به، كون ان الكويت حالياً ليست بحاجة الى تكوين أحزاب او هيئات سياسية من هذا القبيل، وقد رفض رئيس المجلس تكوين الاحزاب السياسية مخاطباً احمد الخطيب قائلاً: "بان الكويت لو فتحت باب للأحزاب بمعناه انها ستظل تسير الى الوراء"، واصر الخبير القانوني في حديثه على ان "حق المواطن في الانتخاب والترشيح والتعبير عن الراي وحرية الجمعيات والتجمعات منصوص عليها في الدستور في المواد ٣٧ و ٣٩ و ٤٤ وهي حقوق سياسييه واضحه يتمتع بها المواطن الكويتي"^(٥٢).

تكلم الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح قائلاً: "لقد وافق سمو الامير على هذا الدستور وطلب أن نكون اخوة، ولقد سمعنا ماذا يحدث في الدول الاخرى من تطاحن الاحزاب فهل يرى الاعضاء ضرورة وجود الأحزاب؟"، فرد عليه النائب احمد الخطيب " اريد ان اعرف رأي المجلس في الحرية السياسية؟... هناك حريات عديدة في الدستور مثلاً أن اكتب ما أشاء وأقول ما أشاء، فهل الدستور يمنع تدخل الحكومة في الاجتماعات والمواكب السياسية؟ وهل يستطيع المواطن الكويتي ان يتمتع بحرية الرأي السياسي وحرية الصحافة والنشر وما إليها؟"، فكان جواب الخبير القانوني "نعم كل هذه الحريات السياسية مقرره في الدستور وفقاً للقانون"، فطالب أحمد الخطيب بأن يضاف إلى المادة عبارة "الهيئات السياسية"، الا ان الخبير القانوني أجابه بأن ذلك يرجع إلى الحكومة بإصدار قانون عندما تكون البلاد مؤهلة لتكوين الاحزاب لا أن ينص عليه الدستور، وهكذا لم يؤخذ برأي احمد الخطيب، وتم تصويت اعضاء المجلس على الفقرة كما هي من دون تعديل^(٥٣).

دخل النواب مره اخرى في استيضاحات حول المادة (٤٤) التي نصت على "للأفراد حق الاجتماع دون حاجه لأذن او اخطار سابق، ولا يجوز لاحد من قوات الامن حضور اجتماعاتهم الخاصة"، وتساءل النائب منصور المزيدي "ان عدم حضور قوات الامن هل يتناقض مع طلب الاذن ام لا؟"، فرد عليه الخبير القانوني بان القصد من ذلك عدم فرض قوات الامن نفسها لحضور الاجتماع، اما اذا طلب المجتمعون الحماية فلا بأس بذلك، كما بيّن بان من حق الدولة استخدام كافة الاجراءات التي تراها مناسبة في حال ثبت لها بان تلك التجمعات تضر بالمصلحة العليا للبلد، وقد وافق اعضاء المجلس عليها^(٥٤).

كانت من بين المواد التي حصلت فيها مناقشات في الجلسة هي المادة (٤٦) التي نصت على: "تسليم اللاجئين السياسيين محظور"، وهو ما أكده النائب مبارك الحساوي في تساؤلاته، بأن على الحكومة

عدم تسليم أي لاجئ سياسي للكويت، فعضده الخبير القانوني، وأضاف بان تسليم اللاجئ السياسي لا يجوز في العرف الدولي، وأشار الى ان ليس من حق الدولة تسليم اللاجئ الا اذا اساء التصرف داخل الكويت الى بلده وانما تقوم بتسفيره الى بلد يختاره بنفسه. وبعدها تم التصويت على هذه المادة^(٥٥).

استمر اعضاء المجلس مناقشاتهم لمسودة الدستور في الجلسة (٢٠) التي عقدت يوم الثامن عشر من ايلول ١٩٦٢، واحتدم فيها النقاش بين النائب أحمد الخطيب والآخرين، حيال المادة (٥٦)، التي نصت على: "يعين الأمير رئيس مجلس الوزراء، بعد المشاورات التقليدية، ويعفيه من منصبه، كما يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء. ويكون تعيين الوزراء من اعضاء مجلس الامة ومن غيرهم. ولا يزيد عدد الوزراء جميعا على ثلث عدد اعضاء مجلس الامة"، اذ أبان النائب أحمد الخطيب بأن عدد الوزراء كبير جداً، ولا يوجد مبرر له، وذكر بانه يوجد فيها "الكثير من التشويه الذي يدفع الشخص لان يقف مترددا لمعرفة الاسباب الدافعة الى رفع عدد الوزراء الى هذا العدد الضخم والى هذه النسبة الضخمة في المجلس. واعتقد ان وجود هذه التخمّة غير مستحب غير سليم"، وأكد على ضرورة استشارة مجلس الامة في اختيار الوزراء، لا ان تكون مختصرة على الامير ورئيس مجلس الوزراء فقط، وقد رفض الخبير القانوني والشيخ سعد العبدالله السالم الصباح ما تقدم به أحمد الخطيب ودافعا عن الفقرة الدستورية، ولم يكن ذلك فحسب بل هدد الشيخ في أثناء رده على أحمد الخطيب قائلاً: "وانا اريد ان اسأل: هل الشيوخ خونة متأمرين حتى يبعدوا عن الحكم؟. هذا الكلام الذي قاله احمد يثير اعصابنا وما نستطيع تحمله فانا اطلب من المجلس مناقشه هذه المادة واعطاء رأيه فيها. وإلا فلنا طريقة أخرى"، وقد رد أحمد الخطيب بأن ما قاله ليس كما فهم عنه، ورفض تهديد الشيخ سعد العبد الله، وهو ما جعل رئيس المجلس يطالب بالتصويت عليها، وفعلاً تم قبولها كما هي من قبل أعضاء المجلس، ورفض اقتراح النائب أحمد الخطيب بالاستمرار بمناقشة المادة بحجة انتهاء التصويت عليها، ولا يجوز التعديل او المناقشة، واستمروا بمناقشة بقية المواد الدستورية حتى وصلوا إلى المادة الثامنة والسبعون التي تم تأجيلها إلى الجلسة اللاحقة^(٥٦).

عاد الاعضاء في الخامس والعشرين من ايلول ١٩٦٢ إلى اكمال مناقشة المواد الدستورية المتبقية في الجلسة (٢١)، فشرعوا في بحث المادة (٧٩) التي نصت على: "لا يصدر قانون الا اذا اقره مجلس الامة وصدق عليه الأمير"، ولم يتطرقوا إلى المادة (٧٨) التي تم تأجيلها من الجلسة السابقة، وتكلم مجموعة من النواب على المادة (٨٢) التي جاء نصها: "يشترط في عضو مجلس الامة: أ- ان يكون كويتي الجنسية بصفة اصلية وفقاً للقانون. ب- ان تتوافر فيه شروط الناخب وفقاً لقانون الانتخاب. ج- الا تقل سنه يوم

الانتخاب عن ثلاثين سنة ميلادية. د-ان يجيد قراءة اللغة العربية وكتابتها"^(٥٧)، وتحدثوا على جعل سن المرشح لعضوية مجلس الامة (٢٥) عاما بدلا عن (٣٠) عاما، وبعد جدال طويل تم اخذ الأصوات بالأسماء وكانت الأكثرية مع جعل السن (٣٠) عاما، وبعد جدال طويل تم التصويت على المادة بالأسماء فكانت (١٤) صوتا مع المادة الدستورية في حين كانت (٥) أصوات ضدها^(٥٨).

رجع أعضاء المجلس لعقد جلستهم في الثاني من تشرين الثاني ١٩٦٢ في الجلسة (٢٢)، والتي نوقش فيها المادة (١٢٥) الخاصة بالوزراء ونصت على: "تشتترط فيمن يولى الوزارة الشروط المنصوص عليها في المادة"٨٢" من هذا الدستور"، واشتد فيه النقاش بين النواب احمد الفوزان واحمد الخطيب ورئيس المجلس، وانتهى الجميع الى تأجيلها لجلسات اخرى^(٥٩).

عقد المجلس جلسته (٢٤) في الرابع والعشرين من تشرين الاول ١٩٦٢، وتم فيها مناقشة المواد التي أجلت سابقاً، لاسيما المادة (٢) التي وافق عليها الأعضاء من دون اعتراض، كما أجلت المادة (٤) للجلسة اللاحقة، في حين وافق الاعضاء على المادة (١٦) من دون اعتراض أو تعديل، وكذلك المادة (٢٠)، والمادة (٧٨)، وايضا المادة (١٢٥)، والمادة (١٣١)، وتم حذف المادة (١٣٧) كونها تتشابه مع المادة (١٤٢)، وليتماشى تسلسل المواد تم شطر المادة (١٣٦) الى شطرين واصبحت المادة (١٣٦) تنص على: "تعقد القروض العامة بقانون ويجوز ان تقرض الدولة او تكفل قرضا بقانون او في حدود الاعتمادات المقررة لهذا القانون بقانون الميزانية"، في حين اصبحت المادة (١٣٧) تنص على: "كما يجوز للمؤسسات العامة و للأشخاص المعنوية العامة المحلية بان تقرض او تكفل قرضا وفقا للقانون"، كما صوت المجلس على المادة (١٥١)، والمادة (١٦٧) التي عدلت كالآتي: "تتولى النيابة العامة الدعوى العمومية باسم المجتمع وتشرف على شؤون الضبط القضائي وتسهر على تطبيق القوانين الجزائية وملاحقة المذنبين وتنفيذ الاحكام، ويرتب القانون هذه الهيئة وينظم اختصاصها و يعين الشروط والقرارات الخاصة بمن يولون وظائفها، ويجوز ان يعهد بقانون لجهات الامن العام بتولي الدعوى العمومية في الجرح على سبيل الاستثناء وفقا للأوضاع التي يبينها القانون"^(٦٠).

تم تعديل المادة (٦١) فنصت على الآتي: "يقوم الامير في حاله تغيبه خارج الامارة وعدم امكان قيام ولي العهد مقامه بتعيين نائبا عنه يمارس صلاحياته مدة غيابه وذلك بأمر اميري. يجوز ان يتضمن هذا الامر تنظيما خاصا لممارسه هذه الصلاحيات نيابة عنه او تحديدا لنطاقها"^(٦١).

عقدت جلسة المجلس (٢٥) في الثلاثين من تشرين الثاني ١٩٦٢، تم فيها تعديل المادة الخاصة بتوارث الحكم في الامارة، فضلا عن ذلك المادة (١٨٢) التي أجلت سابقاً، فأصبحت: "ينشر هذا الدستور في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ اجتماع مجلس الامة على ان لا يتأخر هذا الاجتماع عن شهر يناير سنة ١٩٦٣". وفي هذه الجلسة تم التصويت على الدستور بعد قراءته من جديد ولجميع مواده من قبل جميع الاعضاء و بذلك انتهت عمليات التصويت على جميع فقراته وأحيل الى الامير للتصديق عليه من قبل رئيس المجلس^(٦٢).

ومن اللافت للنظر إن الدستور الكويتي لعام ١٩٦٢، قد انهى جلساته من دون تحديد علم الدولة الرسمي واللوانه، الذي يرفع في السفارات والدول، او على السفن في المياه الدولية، إذ لم نجد نصاً بهذا الخصوص؛ كونه يعد من مستلزمات السيادة الوطنية للبلد المعني، وعلى الرغم من أن الاتفاقات الدولية هي أعلى سلطة من الدستور في البلدان المكتوب فيها، وهي التي تحدد مسبقاً حدود الدول بناء على تلك التقاضات، إلا أن الدستور الكويتي خلا تماماً من أي تصريح واضح أو ضمني لمساحة الدولة الكويتية وحدودها، إذ كان من المفترض على المشرع القانوني أن يبدي اهتماماً بهذا الموضوع، لاسيما وإن هناك خلافات حدودية مع العراق ولو بشكل عام، فمثلاً تحديد الجهات الجغرافية الأربع التي تحيط بالكويت سواء من الشرق او الغرب او الشمال او الجنوب، من دون الإشارة إلى المساحة، أو ان تتضمن المساحة التي تعتقد بها الكويت نهاية لحدودها، لذا فان اعلان دولة من دون مساحة سابقة خطيرة يمكن لجميع الأطراف المحيطة الادعاء بعدم مشروعيتها بكل وقت، وهو ما حصل فيما بعد مع العراق.

ومما تجدر الإشارة إليه إلى أن الدستور الكويتي لعام ١٩٦٢ هو دستور جامد لا مرن، إذ أشار إلى ذلك صراحه وفق المادة (١٧٤) منه، فبينت أنه لا يمكن تعديل الدستور إلا بموافقه الأمير، وثلاث اعضاء المجلس، ولا يجوز الموافقة على المواد المقترحة إلا بثلاثي الأعضاء، كما لا يتم العمل بالتنقيح الجديد إلا بعد مصادقه الأمير عليها، وإذا رفض الامير الموافقة سواء من جهة المبدأ او الموضوع لا يجوز عرضه مره أخرى قبل مضي سنة كاملة على الرفض، ولم يكن ذلك فحسب، بل قيدت المادة نفسها الاعضاء بعدم تعديل الدستور، إلا بعد مضي (٥) سنوات على العمل به. ومما جاء في نص المادة ما يلي: "للأمير ولثلاث أعضاء مجلس الأمة حق اقتراح تنقيح هذا الدستور بتعديل أو حذف حكم أو أكثر من أحكامه، أو بإضافة أحكام جديدة إليه. فإذا وافق الأمير وأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس الأمة على مبدأ التنقيح وموضوعه، ناقش المجلس المشروع المقترح مادة. وتشتترط لإقراره موافقة ثلثي الأعضاء الذين يتألف

منهم المجلس. ولا يكون التنقيح نافذاً بعد ذلك إلا بعد تصديق الأمير عليه وإصداره، وذلك بالاستثناء من حكم المادتين ٦٥، ٦٦ من هذا الدستور. وإذا رفض اقتراح التنقيح من جهة المبدأ أو من جهة موضوع التنقيح، فلا يجوز عرضه من جديد قبل مضي سنة على هذا الرفض. ولا يجوز اقتراح تعديل هذا الدستور قبل مضي خمس سنوات على العمل به^(٦٣). وبذلك أصبح الدستور الكويتي مؤلفاً من مقدمة و(١٨٣) مادة ومذكرة تفسيرية له، ومقسماً على (٥) أبواب هي: الدولة ونظام الحكم والمقومات الأساسية للمجتمع الكويتي والحقوق والواجبات العامة والسلطات واحكاماً مؤقتة^(٦٤).

ومما تجدر الإشارة إليه، تم تنفيذ بنود الدستور في الثالث والعشرين من كانون الثاني ١٩٦٣ بعد أن تم انتخاب أعضاء المجلس الامة الكويتي الذي تألف من (٥٠) عضواً، وفي التاسع والعشرين منه، افتتح امير الكويت الشيخ عبد الله السالم الصباح أولى جلسات مجلس الامة الكويتي، وشكلت أول حكومة وفقاً للدستور بتاريخ الثامن والعشرين من الشهر نفسه، مؤلفة من (١٦) وزيراً^(٦٥). وبذلك دخل الدستور حيز التنفيذ بعد أن تم الانتخاب وتشكيل الحكومة وفقاً لمسارته التي وضعها، إلا أن ذلك لم يمنع الأمير من تعطيل الدستور وإيقاف العمل به بحسب الصلاحيات المخولة له.

ثالثاً: تعطيلات الدستور الكويتي ١٩٧٦-١٩٩٩

١- تعطيل الدستور عام ١٩٧٦

أخذت الأوضاع السياسية في الكويت بالتدهور في اذار عام ١٩٧٥ بعد انعقاد جلسات مجلس الامة، اذ سرعان ما تأزمت الأوضاع نتيجة لاختلاف وجهات النظر بين النواب والحكومة حول البيان الحكومي، فقد رفض أعضاء مجلس الامة في الرابع من الشهر نفسه بان تكون مهمتهم فقط الاستماع الى الخطاب الاميري الذي القي عليهم داخل المجلس، وأشاروا الى ضرورة مناقشة البرنامج فقرة تلو الأخرى، وتذرعوا بالمادة (٩٨) من الدستور التي نصت على ذلك صراحة، والتي جاء فيها: "تتقدم كل وزارة فور تشكيلها ببرنامجها الى مجلس الامة، وللمجلس ان يبدي ما يراه مناسباً من ملاحظات بصدد هذا البرنامج"، الا ان الحكومة لم تتقدم ببرنامجها الى الأعضاء وانما اكتفت بالخطاب الاميري الذي القي داخل المجلس، وهو ما اثار الأعضاء، وعده انتقاصاً منهم^(٦٦).

رفضت الحكومة ما تقدم به المجلس وعدته تجاوزاً عليها، وتحجبت بالمادة (١٠٤) التي نصت على: "يفتح الأمير دور الانعقاد السنوي لمجلس الامة ويلقي فيه خطاباً اميرياً يتضمن بيان أحوال البلاد

واهم الشؤون العامة التي جرت أثناء العام المنقضي وما تعترزم الحكومة اجراءه من مشروعات واصلاحات أثناء العام الجديد^(٦٧).

رد المجلس برفض ما تحجبت به الحكومة واصر على تقديم الحكومة برنامجها لتتم مناقشته بصورة مستفيضة من قبل الأعضاء، وهو ما جعل الحكومة تخضع للمجلس وتتماشى معه، الا ان الأعضاء لم يتمكنوا من مناقشة البرنامج الحكومي، اذ صدرت الإرادة الاميرية في التاسع والعشرين من اب عام ١٩٧٦ بإيقاف العمل بأحكام الفقرة (٣) من المادة (٥٦) والمواد (١٠٧) و(١٧٤) و(١٨١) من الدستور التي حلت مجلس الامة، ونقل صلاحيات المجلس الى الأمير ورئيس مجلس الوزراء، بعد ان تقدم رئيس مجلس الوزراء جابر الأحمد الصباح^(٦٨) باستقالة حكومته الى الأمير، التي حمل فيها حالة الاختلاف الشديدة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، ومما جاء في نص الاستقالة: "اصبح من المتعذر علي وزملائي الوزراء مواصلة مسيرتنا نحو تحقيق الغاية التي عهدتم بها لينا وذلك لأسباب كثيرة منها تعطل النظر في مشروعات القوانين التي تراكمت مدة طويلة لدى المجلس...وقد اصبح الكثير من الجلسات التي يعقدها المجلس تضيع بدون فائدة كما اصبح التهجم والتجني على الوزراء والمسؤولين دون وجه حق هم الكثيرين من الأعضاء واصبح من الصعب على الوزراء الاستمرار في العمل...ولما كان التعاون يكاد يكون مفقودا بين السلطتين ولحرصنا الدائم على صالح الوطن والمواطنين في مختلف الظروف، أتقدم لسموكم باستقالتي واستقالة زملائي الوزراء"^(٦٩).

بت الأمير صباح السالم الصباح في الاستقالة في اليوم نفسه، ووجه كلمته الى الشعب الكويتي التي طالبهم فيها بالتآزر والوحدة وعدم التفرقة، وبيّن بان حالة التنافر والاختلاف بين السلطتين التشريعية والتنفيذية قد أوصل الأمور في الكويت الى طريق مسدود وهو ما لا يحمد عقباه على الأوضاع العامة، اصدر امره بحل مجلس الامة وتقيح الدستور، وأشار الى تشكيل لجنة لهذا الغرض يعرض على الكويتيين او مجلس الامة القادم وأثناء (٤) سنوات، وتتحول صلاحيات مجلس الامة كافة إليه والى رئيس مجلس الوزراء، وحمل الأمير أعضاء المجلس مسؤولية الحل، واكد بان استغلال الديمقراطية التي جمدت اغلب التشريعات، ومحاولة تحقيق بعض المكاسب الشخصية، ومحاولة هدم واثارة الأحقاد وتضليل الناس، ولم يكن ذلك فحسب، بل اكد حرصه على الديمقراطية في الكويت هي التي دفعته الى تحمل الأخطاء رغبة منه في رجوع المجلس الى رشده، ونبذ ممن اساءوا لأحكام الدستور. ومن جانب اخر تم قبول استقالة

الحكومة على ان يقوم جابر الاحمد الصباح بتشكيل حكومته بأقرب وقت، الذي شكلها بتاريخ السادس من كانون الاول ١٩٧٦ وتألقت من (١٨) وزيراً^(٧٠).

ومن الجدير بالذكر، أن الأمير سالم الصباح لم يدع الى اجراء الانتخابات أثناء مدة شهرين، كما نصت عليها المادة (١٠٧) من الدستور، التي اعطته صلاحيات حل المجلس، ولم يعد المجلس الى ممارسة صلاحياته الكاملة، بل ان الحكومة نفسها قد تشكلت بعد سبعين يوماً تقريباً، وهو خلاف ما نص عليه الدستور، فقد نصت المادة المذكورة على الاتي: "للأمير أن يحل مجلس الامة، بمرسوم تبين فيه أسباب الحل، على أنه لا يجوز حل المجلس لذات الأسباب مرة أخرى. وإذا حل المجلس وجب اجراء الانتخابات للمجلس الجديد في ميعاد لا يتجاوز شهرين من تاريخ الحل. فإن لم تتم الانتخابات أثناء المدة يسترد المجلس المنحل كامل سلطته الدستورية ويجتمع فوراً كأن الحل لم يكن. ويستمر في أعماله إلى أن ينتخب المجلس الجديد". ومن الأمور الأخرى التي خالفها الأمير في بيان الحل، الى تعديل الدستور اذ اصدر امرا بالتعديل من دون ان يكون المجلس منعقدا ولا يوجد نص دستوري يمكنه من ذلك، حتى انه سمح للجنة بالعمل لمدة ستة اشهر وان يجتمع المجلس بعد اربع سنوات^(٧١).

استمر إيقاف الحياة الدستورية في الكويت حتى عام ١٩٨١ اذ تم اجراء الانتخابات من جديد وجرى انتخاب أعضاء مجلس الامة في الثالث والعشرين من شباط من العام نفسه، الذين عمدت الحكومة ان يكونوا موالين لها، لكي لا تعود احداث عام ١٩٧٦ من جديد، وباشر الأعضاء في مهماتهم الدستورية، وعلى الرغم من كل ذلك الا ان المجلس اكمل مهمته الملقاة على عاتقه واستمر في أداء مهامه بالكامل حتى نهاية الدورة البرلمانية المقررة، وأجريت الانتخابات مرة أخرى عام ١٩٨٥ وتم انتخاب أعضاء المجلس في الرابع والعشرين من كانون الثاني من العام نفسه^(٧٢). الا ان ذلك لم يمنع من حدوث مشادات بين الحكومة والمجلس مرة أخرى افضت الى حل المجلس وإيقاف العمل بالدستور في عام ١٩٨٦.

٢- تعطيل الدستور عام ١٩٨٦

اشتدت الخلافات بين أعضاء مجلس الامة الكويتي والوزراء في الحكومة، الامر الذي أدى الى تعطيل مجموعة من القوانين التي ترسلها الحكومة او بالعكس، اذ عمدت الحكومة الى ارسال جميع القوانين التي يستصدرها مجلس الامة الى المحكمة الدستورية لغرض تعطيلها، او البطيء في تنفيذها لأطول مدة ممكنة، الامر الذي تنبه له أعضاء المجلس واستصدروا قرارا برلمانيا بعدم دستورية الاجراء الحكومي، فضلاً عن ذلك بروز ازمة كبيرة بين الحكومة وأعضاء المجلس حول سوق المناخ^(٧٣) الذي حولته الحكومة الى

سوق الأوراق المالية الكويتية ومنعت تداول الأسهم والتضارب فيه، وهو ما دفع أعضاء المجلس الى تشكيل لجنة تحقيقية في ذلك^(٧٤).

أخذ أعضاء المجلس بتبني سياسة الاستجابات للوزراء، إذ قاموا بتوجيه مجموعة من الاستجابات الى الحكومة وتحديد مجموعة كبيرة من الوزراء، فقدم استجاب من قبل النواب: مبارك فهد الدولية، وأحمد عبدالله الربيعي، وحمد عبدالله الجوعان، لوزير العدل، وبعد مناقشة الاستجاب، اصر النواب على سحب الثقة من الوزير المعني، فقدم استقالته قبل انعقاد جلسة طرح الثقة به، وتابح ذلك تقديم نواب اخرون استجاب جديد لوزير المالية والاقتصاد قدمه ناصر فهد، وخميس طلق عقاب، وسامي المنيس، وتابعه استجاب ثالث لوزير النفط والصناعة قدمه كل من: مشاري العنجري، وجاسم القطامي وعبدالله النفيسي، والرابع كان لوزير المواصلات من قبل النواب: محمد المرشد، وفيصل الصانع، وأحمد يعقوب باقر، الأمر الذي رفضته الحكومة وعدته انتقاصا منها، وهدد اطر التعاون بين السلطتين، فقدم رئيس مجلس الوزراء ولي العهد استقالة حكومته التي قبلها الأمير الكويتي فوراً^(٧٥).

قام المجلس بتحويل النائب حمد الجوعان لمعرفة أسباب قيام الحكومة في الاقتراض من البنك الدولي لمبلغ (٣٦٠) مليون دينار، مما أدى الى رفض الحكومة لهذا التحويل، وهو ما جعل أعضاء مجلس الامة يحتكمون لدى المحكمة الدستورية التي أصدرت قرارها بالموافقة على إجراءات أعضاء مجلس الامة وتأييدهم، بوصفهم يتمتعون بكامل الصلاحيات الرقابية على مؤسسات الدولة كافة، ومن حق النواب الاطلاع على الأوليات التي يحتاجونها في تنفيذ الرقابة، الا ان الحكومة رفضت ذلك واصرت بان إعطاء او عرض مثل هكذا اوليات على شخصيات من خارج المؤسسات الحكومية يعرض تلك المعلومات لعدم السرية^(٧٦).

سارع الأمير احمد الجابر الصباح الى حل مجلس الامة في الثالث من تموز ١٩٨٦، بعد ازدياد الخلافات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ومما جاء في نص المرسوم الاميري : "ولما كانت الحرية والشورى نبت اصيل وازدهر منذ نشأة الكويت وكانت الكويت هي الاصل وهي الهدف وهي الباقية اما ما عداها فهو زائل ومتغير وفقا لحاجاتها ومصالحها فان استمرار الحياة البرلمانية بهذه الروح وفي هذه الظروف يعرض الوحدة الوطنية لانقسام محقق ويلحق بمصالح البلاد العليا خطرا داهما لذلك رأينا حرصا على سلامة واستقرار الكويت ان نوقف اعمال مجلس الامة"^(٧٧).

عطلت الحياة الدستورية في الكويت نتيجة لحل المجلس، ثم تابعها عمليات الاحتلال العراقي للكويت في الثاني من اب عام ١٩٩٠^(٧٨)، إذ توقف الدستور بشكل كامل، حتى عادت الأوضاع الى شكلها

الطبيعي في عام ١٩٩٢، اذ أجريت الانتخابات البرلمانية من جديد وانتخب الأعضاء، واكملوا مدتهم الدستورية، ثم انتخب الكويتيون مرة ثانية في السابع من تشرين الأول عام ١٩٩٦^(٧٩). الا ان ذلك لم يمنع من قيام الأمير بإيقاف الحياة الدستورية في الكويت في عام ١٩٩٩.

٣- تعطيل الدستور عام ١٩٩٩

كانت الظروف السياسية التي مرت بها الكويت عصيبة جدا، لاسيما وان انعكاسات الاحتلال العراقي ماثلة امام الكويتيين، واسهمت الخلافات بين الحكومة من جهة، ومجلس الامة من جهة أخرى، في حله وفقا للمرسوم (١٣٤) في الخامس من أيار عام ١٩٩٩، اذ اشارت الحكومة الى تعسف أعضاء المجلس في استخدام الصلاحيات المخولة لهم^(٨٠).

رد أعضاء المجلس بان من حقهم استجواب أي وزير يروونه مقصرا في أداء عمله، وأشار بعض الأعضاء بان الحكومة غير مقتنعة بالحياة الديمقراطية، ومجلس الامة تحديدا، واخفاق المجلس في انجاز القوانين فأثناء سنة ونصف لم يقر الا قانون واحد فقط هو قانون التأمين الصحي، وهو ما اعطى الحكومة الحق في حل المجلس^(٨١)، وكان السبب المباشر الذي أدى الى حل المجلس هو استجواب وزير العدل ووزير الاوقاف والشؤون الاسلامية احمد الكليب، الذي اتهمه الأعضاء بتحريف القرآن الكريم بعد طباعة نسخ احتوت على بعض التحريفات، الامر الذي رفضته الحكومة ووصفته بانه "خطأ غير مقصود"، واكد رئيس مجلس الوزراء وولي العهد بان محاولة المجلس سحب الثقة عن الوزير هو امر لا يصب في مصلحة البلاد^(٨٢).

اكد رئيس مجلس الوزراء الذي طالب بحل المجلس: "مسيرة العمل الوطني تعرضت للتعثر مرارا نتيجة بعض الممارسات النيابية التي تعسفت في استعمال الادوات الدستورية بعيدا عن روح الدستور ومجافة لقيم واخلاق مجتمعنا الاصيل وانحراف الحوار الايجابي الى مساجلات ومشاحنات وتسجيل للمواقف على حساب صالح الوطن والمواطنين". وهو ما ذهب اليه المرسوم الاميري أيضا، اذ أشار المرسوم الى: "بعض الممارسات النيابية قد تعسفت في استعمال الادوات الدستورية بعيدا عن روح الدستور ومجافة لقيم واخلاق مجتمعنا الاصيل"، كل ذلك دفع الأمير الكويتي بسبب الخلافات الى حل المجلس حلا دستوريا ولأول مرة في تاريخ الكويت اذ حدد اجراء الانتخابات في مدة لا تتجاوز (٦٠) يوما، وفعلا حدد الرابع من تموز

عام ١٩٩٩ موعداً لأجراء الانتخابات^(٨٣). واتضح لنا مما تقدم بان الأمير الكويتي سعى الى التقييد بما يراه هو في اجراء التعطيل الدستوري سواء كان حلا دستوريا او ليس دستوريا.

الخاتمة

كان للظروف السياسية الخارجية والداخلية اثرا كبيرا في كتابة الدستور الكويتي عام ١٩٦٢ لاسيما بعد تداعيات الحركة القومية الكويتية التي طالبت بالانضمام الى الجمهورية العربية المتحدة عام ١٩٥٩، وانعكاسات مطالبة عبد الكريم قاسم بالكويت عام ١٩٦١، الامر الذي اسهم بشكل كبير في تبني الدستور من قبل شيخ الكويت للتخلص من الضغوطات الداخلية والخارجية، والحفاظ على استقلال الكويت تحت مشيخته، لذا سارع الى كتابة دستور للكويت ليستكمل إجراءات الاستقلال، الامر الذي توجب معه الوقوع في مجموعة من الأخطاء التي انعكست على الواقع العام للكويت، وهو ما أدى الى تعطيل الدستور وعدم العمل به، ليتماشى مع الواقع الخاص بالكويت، فتم اجراء أولى تلك التعطيلات عام ١٩٧٦، وان كانت الخلافات الكبيرة بين الحكومة والمجلس قد بدأت منذ الأيام الأولى لعقد جلسات المجلس التأسيسي واستمرت حتى عام ١٩٩٩، تلك الخلافات التي اوجدت ارثا سياسيا تشتعل ناره حيثما تتوافر الظروف الخصبة له.

الهوامش

- (١) الجمهورية العربية المتحدة: أعلنت هذه الجمهورية بعد انعقاد وحدة اندماجية بين مصر وسوريا عام ١٩٥٨، وانتخب جمال عبد الناصر رئيسا لها، وشكري القوتلي المواطن الأول فيها، الا ان هذه الوحدة الاندماجية لم تنجح وانفصلت الدولتان في الثامن والعشرين من ايلول ١٩٦١. للمزيد من التفاصيل ينظر: اياد حروفش، الجمهورية العربية المتحدة حقائق الوحدة والانفصال، دار العروبة، القاهرة، ٢٠١٤.
- (٢) عكاب يوسف الركابي ومحمد حموز لفته، الحركة الوطنية في الكويت ونشاطها الداخلي ابان مرحلة الاستقلال وإعلان الدستور، كلية التربية (مجلة)، كلية التربية، جامعة واسط، العدد ٣٤، ٢٠١٩، ص ٢٣٢.
- (٣) المصدر نفسه، ص ٢٣٣.
- (٤) للمزيد من التفاصيل عن تبادل الرسائل والتطورات التي رافقتها ينظر (الفصل الثالث):-حسين عبد الحسين عباس الزهيري، موقف مصر من قضايا امارات الخليج العربية ١٩٥٢-١٩٧٠، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٢٠.
- (٥) عبد الله السالم الصباح: ولد في الكويت عام ١٨٩٥، تعلم في كتاتيب الكويت، تزوج عام ١٩٠٨، تولى مشيخة الكويت عام ١٩٥٠، حصلت الكويت في عهده على استقلالها، توفي عام ١٩٦٥. للمزيد ينظر:-ميثم مجيد عبد الجبوري ومرضى خلف حسين السهلاني، الشيخ عبد الله السالم الصباح ودوره الاقتصادي في الكويت ١٨٩٥-١٩٦٥، كلية الاداب (مجلة)، جامعة ذي قار، كلية الاداب، مجلد ٣٥، العدد ١، ٢٠٢١، ص ٢٧٦-٣٠٢.
- (٦) حسين محمد البحارنة، دول الخليج العربي الحديثة وعلاقتها الدولية وتطور الأوضاع السياسية والقانونية والدستورية فيها، بيروت، ١٩٧٣، ص ٩٠.
- (٧) عبد الكريم قاسم: ولد في بغداد عام ١٩١٤، من عائلة بسيطة، انتقلت اسرته في عام ١٩٢٠ الى الصويرة ودخل مدارسها الابتدائية، شارك في حرب فلسطين عام ١٩٤٨، ومن المؤسسين لحركة الضباط الاحرار، قاد انقلاب الرابع عشر من تموز ١٩٥٨، قتل على يد الضباط الاحرار عام ١٩٦٣. للمزيد من التفاصيل ينظر:-جمال مصطفى مردان، عبد الكريم قاسم البداية والسقوط، المكتبة الشرقية، بغداد، ١٩٨٩.
- (٨) مظفر عبد الله العوضي، ازمة العلاقات بين الكويت والدول التي ساندت العدوان العراقي، اشراف رمزي سلامة الكويت، ١٩٩٧، ص ٨.
- (٩) المرسوم رقم (١٢). احمد شحاذه محمد علي، التجربة الديمقراطية في الكويت دراسة في ضوء الازمات الدستورية، المجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد ٣٠، ٢٠١٦، ص ٨٥.
- (١٠) طيبه خلف عبد الله، التطور التاريخي للمجالس التشريعية في الكويت ١٩٢١-١٩٧٦، رسالة ماجستير منشورة، كلية الاداب، جامعة البصرة، ١٩٨٦، ص ٨٣-٨٤.
- (١١) عكاب يوسف الركابي ومحمد حموز لفته، المصدر السابق، ص ٢٤١-٢٤٢.
- (١٢) طيبه خلف عبد الله، المصدر السابق، ص ٨٤-٨٦.
- (١٣) عكاب يوسف الركابي ومحمد حموز لفته، المصدر السابق، ص ٢٤١-٢٤٢.
- (١٤) عبد اللطيف ثنيان الغانم: ولد في الكويت عام ١٩١٢، عمل في التجارة، شكل الكتلة الوطنية، انتخب عام ١٩٣٨ عضوا في المجلس التشريعي، اعتقل عام ١٩٣٩ وبقي مسجوناً لمدة أربع سنوات. دعاء علي سرحان الزيدي، المجلس التأسيسي الكويتي (١٩٦١-١٩٦٣) دراسة تاريخية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة البصرة،

٢٠١٧، ص ٤٤.

(١٥) سعد العبد الله الصباح: ولد في الكويت عام ١٩٣٠، درس في مدارس المباركية، واكمل دراسته في بريطانيا في مدرسة هاندين العسكرية عام ١٩٥١، اصبح مسؤولاً عن الشرطة والامن في الكويت عام ١٩٦١، ووزيراً للداخلية عام ١٩٦٢، اصبح رئيساً للوزراء ١٩٧٨-٢٠٠٣، توفي عام ٢٠٠٨. تغريد خشان فالح الكورجي وطيبة خلف عبد الله، الإصلاح السياسي في الكويت ٢٠٠٣-٢٠٠٦، اداب البصرة (مجلة)، كلية الاداب، جامعة البصرة، العدد ٩٠، ٢٠١٩، ص ١٥٣. (١٦) حمود الزيد الخالد: ولد في الكويت عام ١٩٠٩، درس في مدرسة المباركية، انتخب عضواً في المجلس البلدي عام ١٩٥٠، والمجلس التأسيسي عام ١٩٦١، عين وزيراً للعدل عام ١٩٦٢، توفي عام ١٩٧٤. للمزيد ينظر: -دعاء علي سرحان الزيدي، المصدر السابق، ص ٥٥.

(١٧) طيبة خلف عبد الله، المصدر السابق، ص ٨٦-٨٧.

(١٨) عكاب يوسف الركابي ومحمد حموز لفته، المصدر السابق، ص ٢٤٢.

(١٩) طيبة خلف عبد الله، المصدر السابق، ص ٨٧.

(٢٠) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة الأولى، المنعقدة يوم السبت الموافق ٢٠ يناير ١٩٦٢م-١٤ شعبان ١٣٨١هـ.

(٢١) احمد محمد الخطيب: ولد في الدهلة عام ١٩٢٧، درس الطب في الجامعة الامريكية في بيروت عام ١٩٤٢، أحد المؤسسين لحركة القوميين العرب، تولى منصب نائب رئيس المجلس التأسيسي، بقى في الحياة السياسية حتى عام ١٩٩٢. للمزيد ينظر: -دعاء علي سرحان الزيدي، المصدر السابق، ص ٣٤.

(٢٢) منصور موسى المزدي: ولد في عام ١٩٠٥، اصبح عضواً في المجلس البلدي عام ١٩٦٠، وعضواً المجلس التأسيسي الكويتي عام ١٩٦١، ونائب مجلس الأمة الكويتي لدورتين عام ١٩٦٢ و١٩٦٧، خسر الانتخابات عام ١٩٦٣، يتحدث سبع لغات بما فيها الايطالية والانجليزية والهندية، توفي في الكويت عام ١٩٧٦. <https://ar.wikipedia.org>

(٢٣) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة الأولى.

(٢٤) احمد خالد الفوزان: ولد في الكويت عام ١٩١٤، عمل في التجارة بين الكويت والهند، فاز في انتخابات المجلس التأسيسي عام ١٩٦١، توفي في الكويت عام ١٩٨٨. للمزيد ينظر: دعاء علي سرحان الزيدي، المصدر السابق، ص ٤٦.

(٢٥) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ١٧، المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٢١ اب ١٩٦٢م-٢٠ ربيع الأول ١٣٨٢هـ.

(٢٦) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ١٨، المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٤ ايلول ١٩٦٢م-٤ ربيع الثاني ١٣٨٢هـ.

(٢٧) المصدر نفسه.

(٢٨) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ١٩، المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ١١ ايلول ١٩٦٢م-١١ ربيع الثاني ١٣٨٢هـ.

(٢٩) دعاء علي سرحان الزيدي، المصدر السابق، ص ١٤٩.

(٣٠) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ١٩.

(٣١) المصدر نفسه.

(٣٢) دعاء علي سرحان الزيدي، المصدر السابق، ص ١٥٠.

(٣٣) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ١٩.

(٣٤) دعاء علي سرحان الزيدي، المصدر السابق، ص ١٥٠.

(٣٥) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ١٩.



- (٣٦) المصدر نفسه.
- (٣٧) المصدر نفسه.
- (٣٨) المصدر نفسه.
- (٣٩) المصدر نفسه.
- (٤٠) المصدر نفسه.
- (٤١) المصدر نفسه.
- (٤٢) المصدر نفسه.
- (٤٣) المصدر نفسه.
- (٤٤) المصدر نفسه.
- (٤٥) المصدر نفسه.
- (٤٦) المصدر نفسه.
- (٤٧) المصدر نفسه.
- (٤٨) المصدر نفسه.
- (٤٩) المصدر نفسه.
- (٥٠) المصدر نفسه.
- (٥١) المصدر نفسه.
- (٥٢) المصدر نفسه.
- (٥٣) المصدر نفسه.
- (٥٤) المصدر نفسه.
- (٥٥) المصدر نفسه.
- (٥٦) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ٢٠، المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ١٨ ايلول ١٩٦٢م-١٨ ربيع الثاني ١٣٨٢هـ.
- (٥٧) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ٢١، المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٢٥ ايلول ١٩٦٢م-٢٥ ربيع الثاني ١٣٨٢هـ.
- (٥٨) المصدر نفسه.
- (٥٩) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ٢٤، المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٢٤ تشرين الاول ١٩٦٢م-٢٢ جماد الاول ١٣٨٢هـ.
- (٦٠) المصدر نفسه.
- (٦١) المصدر نفسه.
- (٦٢) المجلس التأسيسي، محضر الجلسة ٢٥، المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ تشرين الاول ١٩٦٢م-١ جماد الاخر ١٣٨٢هـ.
- (٦٣) ينظر نص المادة ١٧٤ من الدستور الكويتي. دعاء علي سرحان الزيدي، المصدر السابق، ص ١٦٤-١٦٥.
- (٦٤) طيبه خلف عبد الله، المصدر السابق، ص ٨٨-٨٩.
- (٦٥) المصدر نفسه.

- (٦٦) المصدر نفسه، ص ١١٦.
- (٦٧) المصدر نفسه، ص ١١٧.
- (٦٨) جابر الأحمد الصباح: ولد في الكويت عام ١٩٢٦، اكمل دراسته في مدرستي المباركية والاحمدية، بدأ في مزاوله اعماله الإدارية نيابة عن والده عام ١٩٤٩ في منطقة الاحمدية، كان رئيس مجلس النقد الكويتي، قام بإصدار اول عملة كويتية عام ١٩٦١، عين رئيسا للوزراء عام ١٩٦٥، تولى حكم الكويت عام ١٩٧٧ وحتى وفاته في عام ٢٠٠٦. تغريد خشان فالح الكورجي وطيبة خلف عبد الله، المصدر السابق، ص ١٥٢.
- (٦٩) نقلا عن: طيبة خلف عبد الله، المصدر السابق، ص ٢٣٦. ملحق رقم (٢).
- (٧٠) المصدر نفسه، ص ٢٣٧.
- (٧١) المصدر نفسه.
- (٧٢) انتخابات مجلس الامة الكويتي عام ١٩٨١ <https://ar.wikipedia.org>
- (٧٣) سوق المناخ: يعد من الأسواق التجارية القديمة في الكويت، فكانت الإبل القادمة من نجد والشام والعراق والإحساء والصحراء تتوخ (أي تجلس على الركب) فيه وهي محملة بمختلف أنواع البضائع مثل: العرفج، والحطب، والدهون، والأقط، والجلود وغيرها. ومن هنا جاء اسم سوق المناخ والشعار الخاص به. وبعد التطور العمراني الذي شهدته مدينة الكويت قامت إحدى الشركات الاستثمارية بإنشاء مبنى للمكاتب التجارية في مكان السوق، وحافظ المبنى الجديد على اسم السوق، وفي عام ١٩٧٩ بدأ بعض الأشخاص بالقيام بعمليات مضاربة على شركات غير مدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية. ولاقت هذه المضاربات رواجاً كبيراً نتيجة للأرباح الخيالية، وكان هذا حتى أزمة المناخ في عام ١٩٨٢، فتغيرت طبيعة المحلات بعد الأزمة لتتحول إلى مكاتب للشركات التجارية والعقارية. للمزيد من التفاصيل ينظر:- المصدر نفسه .
- (٧٤) احمد شحاذه محمد علي، الحراك الشعبي ودوره في تعديل المسار الديمقراطي في الكويت ١٩٨٩-١٩٩٢، أبحاث العلوم السياسية (مجلة)، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، العدد ٤١-٤٢، ٢٠١٩، ص ٦٨٣.
- (٧٥) المصدر نفسه، ص ٦٨٤.
- (٧٦) عمار تقي، الصندوق الأسود: ما هو سبب حل البرلمان الكويتي ١٩٨٥؟ لقاء مع النائب احمد الشريعان، قناة المحور الالكترونية، ١٧ يونيو ٢٠١٧ <https://youtu.be/3XunZYKQd1A>
- (٧٧) صحيفة القبس، الحل الرابع في تاريخ الحياة البرلمانية في الكويت، ٢٢ مايو ٢٠٠٦، <https://alqabas.com>
- (٧٨) أزمة الثاني من اب ١٩٩٠ (الاحتلال العراقي للكويت): قام النظام البعثي الحاكم بتوجيه قطعات عسكرية لاحتلال الكويت بسبب الخلافات السياسية بين البلدين، وانتهت هذه الازمة بعد تدخل الأمم المتحدة وفرض عقوبات على العراق. للمزيد من التفاصيل حول هذه الازمة ينظر:- قيس فاضل محمد النعيمي، مصر وأزمة الخليج ١٩٩٠-١٩٩١ بين العراق والكويت، التربية والعلوم (مجلة)، كلية التربية، جامعة الموصل، مجلد ١٧، العدد ٤٤، ٢٠١٠، ص ١٤-٢٩.
- (٧٩) احمد شحاذه محمد علي، الحراك الشعبي...، ص ٦٨٧.
- (٨٠) الجزيرة نت، حل مجلس الامة الكويتي... الحالات والاسباب، ١٧/١٠/٢٠١٦ <https://www.aljazeera.net>
- (٨١) صحيفة القبس، الحلول السابقة لمجلس الامة، ١٦ اكتوبر ٢٠١٦، <https://alqabas.com>
- (٨٢) المصدر نفسه.
- (٨٣) دولة الكويت، وكالة الانباء الكويتية (كونا)، سمو امير الكويت يحل مجلس الامة، ١٩٩٩/٥/٤

 <p>1245</p>	<p>دروستهی ئارگۆمینیتی پریدکاتی (بوون، هه‌بوون) له زمانی کوردیدا م. سیروان سمین احمد زانکۆی که‌رکۆک کۆلیژی په‌روه‌رده بو زانسته مرۆفایه‌تییه‌کان</p>	<p>1545-1566</p>
<p>1207</p>	<p>رۆلی ژنی د جفاک و ئه‌ده‌بیاتی‌دا رۆمانا ره‌شین ژ خوله‌کین زهر هلبین محمد حسین وارین دلشاد صالح ئشکا زمانی کوردی، کۆلیدا ئه‌روه‌ردا بنیات، زانکۆیا ده‌وکی</p>	<p>1567-1608</p>
<p>1161</p>	<p>واتای چه‌مکی (نیشتمان) له‌دیدی (مه‌ولانای رۆمی) و (مه‌حوی) لیکۆلینه‌وه‌یه‌کی به‌راوردکارییه م. عزالدین صابر محمد زانکۆی که‌رکۆک / کۆلیژی په‌روه‌رده/به‌شی زمانی کوردی</p>	<p>1609-1632</p>

مجلة سر من رأی

ISSN : 1813 – 1735

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

 <p>871</p>	<p>The nature of social problems in local radio - Analytical study - ALQETHARA Tikrit FM, Street Pulse Program</p> <p>Researcher: Suhaib Mahidi Saleh Professor: Yassin Taha Moussa University of Tikrit College of Arts</p>	<p>1401-1420</p>
<p><i>The Language Subjects</i></p>		
<p>1146</p>	<p>A Critical Discourse Analysis of Empowering Women in Arabic literature (Nawal El-Saddawi's The Innocence of the Devil as a Sample)</p> <p>Asst. Lect. Abeer Khalaf Hussein)Ministry of Education – Directorate of Nineveh(Asst. Prof. Dr. Wafa' Mudhafar Ali (Dept. of English/College of Arts – University of Mosul)</p>	<p>1423-1448</p>
<p>1075</p>	<p>Elif Shafak's The Bastard of Istanbul: A Feminist Approach</p> <p>Lec: Mahmood Rakan Ahmed University of Mosul - College of Education for Humanities - Department of English</p>	<p>1449-1466</p>
<p>1064</p>	<p>Ellipsis of Subject and Predicate in English and Arabic A Contrastive Study</p> <p>Lecturer: Lamees Muhiddeen Tawfeeq Department of English / College of Basic Education University of Mosul</p>	<p>1467-1482</p>
<p>1205</p>	<p>L'image de la société de la pandémie dans "La Peste " de Camus</p> <p>Professeur adjoint: Ahmed Abd Abbas Al-Jubouri Université de Babylone - Collège des Arts</p>	<p>1483-1504</p>
<p>1204</p>	<p>ثَرُوسِيسَا بَقرَاوردِكرن و جوداكرنا جووت تَهيظ و ناظِن لِيكدايِي بَيْن طونديِن طُوظَةرا بَهديني</p> <p>م. ديمن عبدالله عمر م. دلمان قطاس طاهر</p> <p>نشكا زمانى كوردى، كۆليدا تَقروقردا بنيات، زانكؤيا دهوكى</p>	<p>1505-1544</p>

The Educational and social Sciences Subjects

1186	Environment Analysis in Curriculum Design	1219-1236
	Instructor. Afrah Adil Mahmood English Department/ College of Education/ Samarra University	
852	Academic achievement and its relationship to university integration Among students of the College of Education at the University of Kirkuk	1237-1266
	Researcher: Aryan Abdullah Mohammed University of Kirkuk / College of Education for Human Sciences / Department of Educational and Psychological Sciences	
849	Academic delay and its relationship to the cognitive beliefs of university students	1267-1292
	Assistant Professor Dr. Wafa Kanaan Khader Tikrit University/College of Education for Human Sciences	
1173	Cognitive balance and its relationship to personal intelligence among Tikrit University students	1293-1318
	NS. Dr. Resalla Abdullah Khalaf's Samarra University _ College of Education	
1162	Vital kinetic variables and their impact on increasing the range of motion for shoulder joint patients	1319-1342
	Assistant teacher Alaa Abdullah Mohsen	
1140	The impact of democratic socialism on the ideology of the Patriotic Union of Kurdistan (Third Conference as Examples)	1343-1372
	Dr. Amir Khodakaram Muhammad Ali University of Sulaymaniyah - College of Humanities - Department of Sociology	
1308	The impact of the Corona pandemic on transport contracts	1373-1400
	Khaldoon Mohammed Jero Mohammed Al-hamdany Al Salam University College	

1181	The structure of time and space in Islamic ceramics Dr. Waad Muhammad Hassoni Al-Obaidi General Directorate of Education in Babylon / Department of Education of the Hashemite	979-1012
1145	Hellenistic Dolls from the Iraqi Museum Art Study Lect. Muhammad Yousif Muhammad Al-Jubouri University of Samarra College of Arts	1013-1038
937	Qatar's policy toward the Islamic Resistance Movement, Hamas, 2006-2007 A study of events and situations Faisal Ibrahim Muhammad Ali Hajj Abbas General Directorate of Education in Nineveh	1039-1068
1164	The nature of the course of relations between Egypt and Iran in the shadow of the Egyptian revolutionary movement 2011-2013 (A Historical study) Asst. Prof. Dr. Mohmad Salem Ahmed Al kawaz College of Basic Education / University of Mosul	1069-1108
1209	Hungarian manpower in Turkey between 1923-1938 A.D Assist. Prof. Dr. Ahmed Mahmood Alaw Al-Samarraie Researcher: Haifa Farouk Karim Al-Bayati University Of Samarra / College of Education	1109-1124
1263	Efficiency of health services in Mahmoudiya city in 2016 Assistant Professor Dr. Fouad Jiyad Matar Al-Janabi Assistant Professor Dr. Suhaila Negm Abd Al- Ibrahimi College of Arts / University of Baghdad	1125-1144
1304	Selected Models of Hanging Mosques Dr. Ghassan Ali Mustafa Samarra University - Faculty of Arts - Department of Archeology	1145-1180
1273	Historically, the Jews of Iraq Researcher: Sadiq Mohi Alwan Iraqi Ministry of Education - Salah al-Din Education Directorate	1181-1216



1016	<p>Spatial variation of water filling factor in Baghdad governorate for the year 2019 A.P.Dr. May thamer rajab Dr. Thekra Adel Mahmood Diyala University / College of Education for Human Sciences / Geography Department</p>	791-810
1018	<p>Geographical analysis of the frequency, severity and sustainability of droughts in Iraq Assistant teacher. Sarah Ahmed Khalaf Assistant teacher. Ammar Abdullah Assistant teacher. Raad sahei Ministry of Education</p>	811-834
1248	<p>Spatial analysis of the production and transportation of bottled drinking water in the city of Samarra for the year 2020 Teacher (Lect.) Omar Mohamed Saleh Ahmed Samarra University / College of Education / Department of Geography</p>	835-856
1220	<p>Anglo-Burmese Wars 1824-1885 Dr. Bakr Abdul Majeed Muhammad University of Samarra- college of Literature</p>	857-898
1215	<p>The Kuwaiti constitution and its obstacles 1962-1999 , a historical study Dr. Hussein Abdul Hussein Abbas Al-Zuhairi Imam Al-Kadhim A.S. University College of Sciences / Dhi Qar Departments</p>	899-924
1070	<p>The Scientific Journeys from Andalus to Iraq and Egypt through the book of Jathwa al-Muqtabas by Al-Hameedi (D.488 AH./1095 AD.) Instructor / Muhanad Radhi hasan Al-khuzae Imam al-Kadhum College</p>	925-948
1175	<p>French Ambassador Ernest Constans and its political and economic role in the Ottoman Empire 1898-1909 Dr. Emad Hamad Saleh Abdul Halim Jubouri Teacher: Kirkuk Education Directorate</p>	949-978

 <p>1233</p>	<p>fatwa in the hadith of the Prophet: "Whoever greeted me, may Allah restore my soul" For Sheikh Mohammed bin Hassan bin Ahmed Al-Kawakibi (T.: 1096 AH) - study and investigation</p> <p>Dr. Yahya Abdul Salam Yahya al-Mashhadani Teaching at the General Directorate of Education in Anbar Governorate</p>	<p>627-650</p>
<p>1137</p>	<p>The Quranic Reading of Lady Hafsa Explanatory Study</p> <p>Basma Muhammed Abbas Department of Religious Education and Islamic Studies</p>	<p>651-676</p>
<p>673</p>	<p>General formulas and their specification in verses and hadiths of worship - selected models</p> <p>Researcher: Jaffar taleb hussain Imam Al-Kadhim College of Islamic Sciences University</p>	<p>677-698</p>
<p>1177</p>	<p>The treatment of Prophet Mohammed peace be upon him to AlNadheer Clan and the responses against the Instigations</p> <p>Dr. Maha Salih Mutar AlNu'aimi Mosul University/ College of Islamic Sciences Department of Islamic Ideology and Thought</p>	<p>699-718</p>
<p><i>The History and Geography Subjects</i></p>		
<p>1182</p>	<p>The effect of change indicators in the amounts of rainfall on the water supply of Lake Hamrin in Diyala Governorate - Iraq- for the period 1990-2019</p> <p>Assistant Professor Dr. Azhar Salman Hadi Assistant Professor Dr.Rashid Saadoun Mohammed Diyala University, College of Education for Human Sciences, Geography Department</p>	<p>721-736</p>
<p>1032</p>	<p>The Chinese strategy in the African continent interests and implications</p> <p>Associate Professor: Ibrahim Abdelatif Abdelmutalab Khojali University of Kassala / Faculty of Education</p>	<p>737-762</p>
<p>1262</p>	<p>Red Sea and Two Seas Channel Study in Changes and Updates</p> <p>Dr. Hind Fakhri Saeed Iraq / University of Mosul / College of Basic Education</p>	<p>763-790</p>


Al Sharia Subjects

 <p style="text-align: center;">1238</p>	<p style="text-align: center;">Rulings on praying in an orbiting spacecraft Assistant Professor Dr. Jonaid shreef abed AL-Samarrai University of Samarra / College of Islamic Sciences/ Sharia Department Bilal Muhammad Abbas AL-Issawi University of Samarra / College of Islamic Sciences / Dawah and Thought</p>	459-496
663	<p style="text-align: center;">TafseerI bin Abd al-Hadi Almaqdesi of Alsarm Almanki fe Alred a'la alsabki's book Researcher: Bushra Majeed Hasan Aliraqia University/ College of Media</p>	497-516
1251	<p style="text-align: center;">The online betray, its impacts and reasons Assistant Professor Dr. Hatem Hazal Abdel Hamid Teacher: Sahera Hazal Abdel Hamid</p>	517-538
450	<p style="text-align: center;">The Eloquent Saying in Determining The Slaughtered Sacriflce by AlHaflz Jalal AlDin AlSuyuti, Study and Analysis nvestigation by [T911] lecturer. Jamila Rokan Rasheed College of Islamic Sciences \ University of Diyala</p>	539-560
927	<p style="text-align: center;">A note by the scholar Abd al-Rahman Ibn al-Mulla Muhammad Ibn al-Mulla Taher "Al-Banjwini" (d.: 1319 AH) on the jame aljawamie and his explanation of the mahly, write: (Inference) - Study and realization Dr. Omed Muhammad Najma Muhammad College of Islamic Sciences at the University of Sulaymaniyah - Department of Religious Education</p>	561-610
1155	<p style="text-align: center;">Ruling on suspending (zihaar) on a condition Study of comparative jurisprudence Rana Younis Ahmed Al-Samarrai Samarra University - College of Education Hashem Fares Abdoun Al-Jubouri Tikrit University - College of Education for Human Sciences</p>	611-626

 <p>878</p>	<p>Physical phonology in the Arab heritage Fundamental Study Prof. Dr. Eyad Salem Saleh University of Samarra / College of Education Lect. Dr. Qutayba Yusef Hamid University of Samarra / College of Arts</p>	<p>323-340</p>
<p>1112</p>	<p>The purpose of clarifying the consequence in the Qur’anic expression / rhetorical study in the two styles of prohibition and interrogation Dr. Ammar Ghanem Muhammad Al-Mawla Teaching and educational supervisor in the Department of Religious Education and Islamic Studies / Nineveh / Sunni Endowment Diwan</p>	<p>341-368</p>
<p>1339</p>	<p>Missing dictionaries from pre-Islamic poetry The poetry of Hashem bin Harmala Al Dhubyani as an example Dr. Yaser Al Darwish Co-professor / Faculty of Humanities / King Khalid University</p>	<p>369-384</p>
<p>1244</p>	<p>Sibawayh’s method in his book al-kitaab in the light of modern linguistic methods Prof. Dr. Abdelhamid Nouri Abdelwahed The College of Arabic Language/ Umm Al-Qura University/ Makkah Al-Mukarramah</p>	<p>385-405</p>
<p>1302</p>	<p>The language of the self -writing and the language of the others thinking Assistant Professor Dr. Khalida Hatim Alawan Iraqi Ministry of Education /Institution of Fine Arts</p>	<p>405-434</p>
<p>1243</p>	<p>Phenomena Of The Impact Of Diglossia On The Standard Linguistic Performance Of Arabic Language Learners At The University Of Telafar ISSN: 1813-1735 Asst.Lecturer. Hasena Mohammed Tahir University of Telafar/ College of Basic Education/ Department of Arabic. Prof. Dr. Ameen Luqman AlHabaar. University of Mosul/ College of Basic Education/ Department of Arabic.</p>	<p>435-456</p>

 <p>1169</p>	<p>The Qur'anic grammar according to Ibn Hisham Al-Ansari in the light of observing the meaning</p> <p>Associate Professor Dr. Shaima Rashid Muhammad Zangana Raparin University/ College of Education/ Department of Arabic Language</p> <p>Researcher: Azad and Sue Sheikha Directorate of Education / Sulaymaniyah - Rania</p>	<p>143-172</p>
<p>626</p>	<p>Chronicing the Arabic Literature in Accordance with Culture Theory</p> <p>Dr. Issa Said Issa Al Hoqani Arabic Language- University of Nizwa- Sultanate of Oman</p>	<p>173-204</p>
<p>619</p>	<p>The manifestations of pilgrims in Surat Al-Qasas</p> <p>Assistant Professor Dr. Murtada Abdulnabi Al-Shawi Researcher: Iman Abdul Jasim Al-Qurna College of Education / Basra University</p>	<p>205-240</p>
<p>1097</p>	<p>Forming the painting poetically in selected models of the prose poem in Iraq after 2003 AD</p> <p>Assistant Professor Dr. Ahmed Azzawi Mohamed Researcher: Zina Walid Khaled Samarra University / College of Education</p>	<p>241-258</p>
<p>1256</p>	<p>Employing a phenomenon (the load on meaning), Asystematic attempt of visualize the meaning behind the apparent utterance</p> <p>Assistant Prof Dr. Qasim Muhammad Aswad Diyala University - College of Basic Education</p>	<p>259-276</p>
<p>1078</p>	<p>Dalia Al-Mutanabi in the satire of Camphor Al-Akhshid A stylistic approach</p> <p>Dr. Salih Mala Aziz Department of Arabic - College of Education / Salahaddin University-Erbil</p>	<p>277-304</p>
<p>1231</p>	<p>Poetry Heroism for the purpose of pride with the poets of Association</p> <p>Assistant lecturer. Wael Turki Madhi Jassim Al-Gharari Prof. Dr. Shakir Mahmoud Abd Al-Saadi Al-Iraqia University - College of Arts</p>	<p>305-322</p>

<i>Code No.</i>	<i>Contents</i>	<i>the page</i>
<i>The Arabic Language Subjects</i>		
1103	Ibn Malik's responses to the sculptor in his book Evidence of Clarification and Correction of the Problems of the aljameh al-saheeh Dr. Mazin Dham Salim Ahmad Imam A'Adham University College / Department of Arabic Language	3-22
959	Rotation between tlie The rotation oral and book forming in suad al-sabah's potry Prof. Dr. Hamad mahmod aldokhi The faculty arts-tikrit university Assistant teacher. Saad Rifaat Sarhat Directorate Education of Salah Al-din	23-42
1320	The innovative analogy in the hadith of the Messenger between description and achievement Assistant Professor Dr. Azad Hassan Haider Mosul University / College of Education for Human Sciences Department of Arabic Language	43-66
766	Morphological connotations in the potty Abilbaqaa' Alrandi Dr. Rana Talal Sulaiman Department of Arabic Language / College of Education for pure science / University of Mosul	67-96
1246	Ethical Values (positive and negative) in the poetry of the beginning of Islam Asst. lect. Salah Najmuddin Amin Kirkuk University / College of Arts / Arabic Department	97-120
1373	The semantic level in Sibawayh's book Dr. Mai Fadel Jassem Al-Jubouri College of Arabic Language - Umm Al-Qura University - Makkah Al-Mukarramah	121-142



In the name of Allah the Most Merciful and Compassionate

Issue address

Praise be to Allah, who has honored us with Quran, a book that He sent down And we are honored by the best of the Prophet sent by him, may prayers and peace be upon our master Muhammad and all his family and companions.

The Sur Man Ra'a Journal for Humanities is proceeding on the path it has chosen in terms of the sober methodology that it has adopted in publishing research in various human disciplines.

This is what made it the destination of many researchers and publishers who are keen to conduct research that considers the readers and their science.

Despite following strict professional and scientific controls, the research received by it is constantly increasing

The journal's staff pledges to professors and students of knowledge to develop and raise publishing standards in every direction.

God grants success

مجلة سر من رأى

ISSN : 1813 - 1735


Asst. Prof. Dr. Qais Allawi Al-Samarrai

Managing Editor

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

To subscribe to the journal



For governmental institutions, universities, and research centers, they should pay a subscription fee of (25,000) Iraqi dinars in Iraq for each number. They should contact the journal's secretariat at the address listed below for the purpose of subscription or exchange.

Contact us

Dr. Qais Allawi Khalaf
Managing Editor of Surra Man Ra'a
Republic of Iraq / Samarra
P.O / 165

ISSN 1813-1735
E-mail: srmraj@uosamarra.edu.iq

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

❖ Correspondence is handled to (the editor) or the editing manger.

❖ If the research contains Quranic verses, the type of verses is according to the program of Almadina's Qur'an, otherwise the research is not published



جامعة سامراء كلية التربية



Republic of Iraq - Samarra - College of Education - PO Box 165

Managing Editor: Dr. Qais Allawi Khalaf

ISSN : 1813 - 1735

E-mail: srmraj@uosamarra.edu.iq

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Formatting Guidelines



The research submitted must conform to the following requirements that will facilitate preparation of the researcher for publication

- ❖ The research should be printed by using (Word Office Program) on A4 size paper on one side.
- ❖ The number of pages should not exceed (20) pages, including: data, maps and illustrations. If the research exceeds this, the researcher ought to pay (2000) Iraqi dinars for each additional page, provided that the original copies of the figures and maps are presented on paper (Trieste), and by Microsoft Word.
- ❖ After taking experts' notes, a CD is attached to the revised paper.
- ❖ Printing should be in letter (Simplified Arabic) and in size (14) for Arabic ones, and (New Roman) typeface for English ones.
- ❖ Margins are written at the end of the search with the same text of the font and with a size of (12), provided that the source information is mentioned in full when it is first received, to dispense with writing the list of sources.
- ❖ The research is divided into an introduction and the appropriate titles denote it, to dispense with the list of contents.
- ❖ The journal is not obligated to return the research to its owner if it objects to the publication of experts, and an apology is sufficient.
- ❖ Scientific The method of scientific research and documentation is a feature of the journal.

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



- ❖ Abstract should be on a separate page in Arabic and English. It should be informative and completely self-explanatory, briefly present the topic, state the scope of the experiments, indicate significant data, and point out major findings and conclusions. The Abstract should not be more than one page in length.
- ❖ The scientific method of scientific research is used to write the margins of the research and its references, and the researcher adopts the method of research in his specialty, and the books used in the research are mentioned as follows according to the type of the subject area: for Arabic ones it be as following: book name, author name, version number, place of publication, publishing point, year of publication, and part (if any), And page. As for the periodicals, they are written as follows: the journal's name, number, publication date, publication point and page. For English ones, it should be according to APA formatting.
- ❖ Publication acceptance is not obligated for the journal to publish scientific research by numbers except for what suits its international reputation.

مجلة سر من رأى

ISSN : 1813 – 1735

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



Publishing instructions in the journal of

Surra Man Ra'a

The scientific journal (Surra man Ra'a) welcomes the contribution of researchers inside and outside the country. It takes them with confident steps towards a bright future in the aspects of life, and here are some of the requirements for publishing:

Technical and Organizational Requirements:

- ❖ The journal is specialized in subject area of Arts and humanities. Editorial staff sends scientific researches to experts in the relevant fields for reviewing, those experts who have proven scientific adequacy in their specific specialty.
- ❖ The journal rejects publishing research that does not meet with the known method of scientific research.
- ❖ The researcher is obliged to take the recommendations and emendations received from his research through what is determined by the evaluation experts.
- ❖ The research must not be submitted to another journal before, and it shouldn't be published before, and the researcher must undertake in writing covenant to do so.
- ❖ The researcher must present the following in the submitted research:
- ❖ On the first page, it should include: (Research title, The exact specialization of the research, researcher's name, scientific title, place of work, email, phone number, and keywords in Arabic and English), and in case more than one researcher mentioned their names and addresses to facilitate the process of contacting them.

Editorial Board :

- Prof. Dr. Shefaa Thiab Obaid \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**
- Prof. Dr. Sajed Mekhlef Hasan \ College of Arts –
University of Samarra \ Iraq**
- Prof. Dr. Omar Muhammad Ali \ College of Arts –
Helwan University \ Egypt**
- Prof. Dr. Muhammad Salih Khalil \ College of Physical
Education and Sports Sciences –
University of Samarra \ Iraq**
- Prof. Dr. Kamal bin Sahrawi \ College of Humanities and
Social Sciences –
University IBN Khaldoun \ Algeria**
- Prof. Dr. Ismail Youssef Ismail \ College of Arts -
Menoufia University \ Egypt**
- prof. Yaser Mohammad Salih \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**
- Asst. Prof. Dr. Saieed bin Muhammed AL Qurani \ College
of Arabic Language - Umm Al
Qura University \ Kingdom of
Saudi Arabia**
- Prof. Dr. Sabah Hammod Gaffar \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**
- Asst. Prof. Dr. Laila Khalaf Al Sabban \ College of Arts –
Kuwait University \ Kuwait**
- Asst. Prof. Dr. Jinan Ahmed Abdulaziz \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**

ISSN : 1813 – 1735

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Surra Man Ra'a



Scientific Refereed Journal

Issued by
College of Education
University of Samarra

Vol. 18./No. 71. 17th Year. March / 2022A.D/
1443AH

International code: ISSN 1813 – 1735
Deposit number in Iraqi national library and archives
Baghdad, 2341 year 2019

Editorial Board

Editor in Chief : Prof. Dr. Ihssan Taha Yassin (Quran Sciences dept.)

Editing Manager :

Asst. Prof. Dr. Qais Allawi Khalaf (Arabic dept.)

Arabic Language Proofreader :

Asst. Prof. Dr. Raad Sarhan Ibrahim (Arabic dept.)

English Language Proofreader :

Asst. Prof. Dr. Saif Habeeb Hasan (English dept.)

Administrative and Technical Affairs Manager:

Mr. Ali Abdulkhaleq Abdullah (College of Education)

ISSN : 1813 – 1735

Economy affairs: Mr. Hassan Ali Hussin

Printing Layout: Asst. lect. Farooq Shakir Mahmood

E-mail: srmraj@uosamarra.edu.iq

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education
and scientific research
University of Samarra
College of education



SURRA MAN RA'A

Scientific Refereed Journal

Issued by

college of Education

University of Samarra

Vol. 18./No. 71. 17th Year.

March / 2022 A.D/ 1443 AH

Deposit number in Iraqi national library and archives

Baghdad, 2341 - year 2019

ISSN 1813 - 1735